نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

الأعداد ١٩١ - ١٩٤ من أبريل/نيسان - يوليو/تموز ٢٠٠٤

فى هذا العدد

يعرض العدد فى ملف خاص لأعمال ندوة "المجتمع المدنى ودوره فى الإصلاح، والتى عقدتها المنظمة بالاشتراك مع مكتبة الإسكندرية، وتتوج ندوات "المشروع الإقليمى حول حقوق الإنسان والتنمية فى العالم العربى" الذى تنفذه المنظمة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائى والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

كما يبرز العدد رؤية المنظمة للتطورات المتسارعة فى المنطقة، وتداعياتها على مسار حقوق الإنسان، فيتناول أهم مجريات الوضع فى الأراضى الفلسطينية، مرحبا بالحكم التاريخى لمحكمة العدل الدولية، ومعمقاً النظر فى خطة شارون لفك الارتباط الأحادي والجرائم الإسرائيلية الجديدة.

ويعنى بتحليل التطورات العراقية المستجدة، منذ توقيع الدستور المؤقت، ومروراً بفضيحة سجن أبو غريب، وحتى إجراء نقل "السيادة" ومحاكمة الرئيس السابق.

كما يفحص بروتوكولات حل الأزمة فى جنوب السودان، ويتابع التطورات الخطيرة فى ملف أزمة دارفور.

ملف العدد ..(٢)

يستعرض الملف أعمال الندوة العربية التى نظمتها المنظمة حول المجتمع المدنى فى البلدان العربية ودوره فى الإصلاح والتوصيات الصادرة عنها.

العراق ..(٩)

تطورات الأحداث فى العراق بعد نقل السلطة تثير تساؤلات حول السيادة لمن فى ظل الدستور المؤقت الذى لا يضمن السيادة لشعب العراق

السودان ..(١٣)

اتفاقيتان بشأن أزمة اقليم دارفور، وبشأن وضع إطار للسلام تحتاجان إلى صدق النوايا فى التنفيذ.

البحرين ..(١٨)

اعتقال ناشطين إصلاحيين بسبب جمع توقيعات لعريضة تطالب بإصلاحات دستورية فى البحرين، وإقالة وزير الداخلية بعد مواجهات مع المتظاهرين.

الإرهاب الدولى ..(٢٢)

تقرير للخارجية الأمريكية حول الإرهاب العالمى يتضمن أخطاء لتحسين صورة الإدارة الأمريكية يثير ضجة داخلية تؤدى إلى اعتراف الخارجية بالخطأ وإصدار تقرير جديد.

فلسطين ..(٦)

انتصرت محكمة العدل الدولية للقانون الدولى عندما قضت بعدم شرعية الجدار العنصرى الإسرائيلى..ردود الأفعال تظهر تأييد دولى ومعارضة إسرائيلية وأمريكية.

فضيحة سجن أبو غريب ..(١٠)

بعثة المنظمة إلى العراق تحذر فى تقريرها من انتهاكات حقوق المعتقلين قبل تفجر فضيحة تعذيب المعتقلين فى سجن أبو غريب.

المغرب ..(١٨)

قرار مفاجئ بإلغاء وزارة حقوق الإنسان بعد قيامها بدور متميز ورائد يثير تساؤلات حول أسبابه.

اليمن ..(١٩)

استمراراً لتوجه حكومى تحت مسمى "مكافحة الإرهاب"، الحكومة تغلق المعاهد الدينية الخاصة، وتلاحق داعية حرض ضد الولايات المتحدة وإسرائيل.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية..(٢٤)

شكاوى ومداخلات..(٢٧)

أخبار المنظمات..(٣٠)

الندوة العربية حول

المجتمع المدنى فى البلدان العربية ودورة فى الإصلاح

الواقع والآفاق

عقدت كل من المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، بمشاركة منتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية على مدار يومي ٢١، ٢٢ يونيو/حزيران ٢٠٠٤ بمقر مكتبة الإسكندرية الندوة العربية حول "المجتمع المدني فى البلدان العربية ودوره فى الإصلاح...الواقع والآفاق"، وهى الندوة الختامية فى سلسلة ندوات"المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية فى العالم العربى"، واتسمت الندوة بمشاركة واسعة حيث شارك فيها ٨١ مشاركة ومشاركاً من ستة عشر دولة عربية، ولفيف من الخبراء والمفكرين يمثلون ١٢ فرعاً من أفرع نشاط المجتمع المدني، كما تابع أعمال وفعاليات الندوة عشرات المراقبين من السفارات العربية والأجنبية والهيئات الدولية والإقليمية المعنية.

استهدفت الندوة بحث سبل تطوير وتفعيل مؤسسات المجتمع المدني فى ظل التحولات التى طرأت على دور الدولة فى سياق العولمة وانسحابها من العديد من وظائفها الاجتماعية ونقل عبئها إلى مؤسسات المجتمع المدني، ومحاولة وضع استراتيجية لتعزيز هذه المؤسسات، وذلك من خلال أربعة محاور رئيسية:

*واقع المجتمع المدني فى البلدان العربية والتغيرات التى طرأت عليه.

*دور مؤسسات المجتمع المدني فى هذا الواقع المتغير.

*إشكاليات الأداء الناتجة عن هذا الواقع سواء المرتبطة بهذه المؤسسات أو بيئة عملها.

*فحص مداخل الإصلاح من خلال دراسة نموذج وثيقة الإسكندرية.

وقد تحدث فى أعمال الجلسة الافتتاحية "أ.محمد فائق" أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان الذى ترأس الجلسة، فرحب بالمشاركين وممثلى الهيئات المنظمة، وعبر عن سعادته بعقد الندوة بمقر مكتبة الإسكندرية بما تعبر عنه من صلة وصل حضارية بين ثقافات العالم، وأشار إلى أهمية الندوة خاصة وأنها تتوج أعمال المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية فى العالم العربى الذى يتم بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائى والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

كما أكد على الأهمية الخاصة التى تحظى بها هذه الندوة فى التوقيت الذى تمثله هذه اللحظة الفارقة فى ظل مخاطر العدوان والتهديد والإرهاب والنزاعات الداخلية ورياح التغيير التى تمر بها المنطقة العربية.

وعرض لبعض خواطره عن القضية المطروحة، وعلى رأسها أن دور المجتمع المدنى فى عالم اليوم، وفى قضايا الإصلاح لم يعد خياراً، منوهاً بالدور الذى لعبه المجتمع المدنى فى فلسطين فى دعم صمود شعبه وفى ظل غياب الدولة.

وأكد أن النوايا الطيبة لا تصنع التقدم وحدها، مطالباً الحكومات بإجراءات فعالة تبدأ بإنهاء العمل بقوانين الطوارئ وكافة القوانين المقيدة للحريات، كما أشار إلى أهمية أن يؤدى المجتمع الدولى دوره فى دعم المجتمع المدنى عبر الشراكة لا التبعية، وعبر وحدة المعايير، وفهم رسالة المجتمع المدنى العربى فى الدعوة للحرية والعدالة.

وأشار السفير "طاهر خليفة" ممثل مكتبة الإسكندرية فى كلمته إلى دور مكتبة الإسكندرية قديماً وحديثاً باعتبارها منبر للحضارات والثقافات وأنها المرجع الأساسي للعلماء والمفكرين، وحدد الأهداف الرئيسية للمكتبة فى أنها نافذة مصر على العالم ونافذة العالم على مصر وتلبية للتطور التقنى ومركزاً للحوار الحضارى، منوهاً بكونها المنبر القابل للعب دور الحوار بين الثقافات والحضارات والأمم.

وتحدث "أ.طاهر المصري" مفوض

المجـتمع المدنـي لـدى الجامعة العربية وأشـار إلـى أن المجـتمع المدني أصبح السـلطة الخامسـة فـى إطار السلطات الموجـودة فـى أى دولـة، وأن عمـل مؤسسات المجتمع المدني يجب أن يتكامل مـع عمـل الحكومات، وأوضح أن هناك رؤية جديدة لهذه الحكومات فى تعاملها مع المجـتمع المدنـي، وهو ما ظهر جلياً فى مؤتمر القمة العربية الأخير الذى عقد فى تونس.

ثـم تحدث "د.أمين مكي مدني" الممثل الإقليمـي للمفوضـية السـامية لحقـوق الإنسان، وأشار إلى أن الأوضاع العربية السـائدة تخلـق واقع يتطلب إصلاح ملح وعاجل، وأن ظروف الاحتلال واستهداف المـنطقة ينبغي ألا تكون حائلاً يقف دون الإصلاح أو عائقاً أمامه.

وأوضح "د.عادل عبد اللطيف" المنسق الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن مسـيرة الأمم المتحدة مع المجتمع المدني وحق الإنسان فى التنظيم بدأت منذ وضع ميـثاق الأمم المتحدة، وأن مفهوم التنمية البشـرية الذى أطلقه برنامج الأمم المتحدة الإنمائـي فـى بدايـة التسعينيات ليوضح جانب العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني يذهـب إلـى أنه من المستحيل أن تتخلي الدولـة عن مسئوليتها، ولكنها لا يمكن أن تكـون الجهـة الوحيدة التى تتحمل كافة الواجبات.

ثـم عقـدت أربع جلسات عمل قدمت خلالها أوراق حيث ناقشت الجلسة الأولي ورقـة "د.باقر النجار" حول واقع المجتمع المدني وعقب عليها "أ.محمود مراد"، وفى الجلسـة الثانـية تحدث "د.مصطفي كامل السيد" عن دور مؤسسات المجتمع المدني فى هذا الواقع المتغير وعقب على الورقة "أ.عـز الديـن الأصـبحي"، وفى الجلسة الثالـثة تحدث كل من "أ.الحبيب بلكوش" و"أ.محسـن عـوض" عـن الإشـكاليات المرتـبطة بـالأداء وعقبت على الورقتين "د.ريمـا الصـبان"، أمـا الجلسة الرابعة فخصصـت لمناقشـة وثـيقة الإسكندرية كمدخـل للإصـلاح وقدمهـا "د.محسـن يوسـف"، وعقـب عليها كل من "أ.السيد ياسـين"، و"د.أسـامة الغزالـي حرب"، و"د.سمير رضوان".

ثم اقترح المشاركون عمل جلسة نقاش حـول دور المجتمع المدني فى الإصلاح من خلال٤ مداخلات حول تدعيم المجتمع المدنـي قدمهـا "د.عزمي بشارة" وعلاقة مؤسسـات المجتمع المدني بالدولة قدمها "أ.محمـد أوجـار"، ثـم علاقتها بالخارج قدمـتها "د.فريدة العلاقي"، وأخيراً آليات عمل مقترحة قدمها "أ.محسن عوض".

أما الجلسة الختامية التى حضرها السيد "محمـد عـبد السـلام المحجوب" محافظ الإسكندرية فجرى خلالها حوار حول دور مؤسسـات المجـتمع المدنـى فـى تنمية المجـتمعات المحلـية، ثـم تلاها مناقشة مشروع البيان الختامى.

البيان الختامى والتوصيات

وقد خلص المشاركون إلى أنه "لا يمكن تحقـيق الإصـلاح بدون أن تكون هناك إدارة فعالـة وكفـؤة ورشيدة وخالية من الفسـاد، ولا يمكن تحقيق هذا الهدف فى ظـل نظـام سياسي يرى أن الإدارة أداة إرضـاء وتوزيـع للمكاسب وليست أداة للإنجـاز. كمـا لا يمكن تحقيقها فى ظل نظام سياسي لا يرتكز على سيادة القانون والفصـل بين السلطات وحيادية مؤسسات الدولـة فـى ظـل نظـام تعددى تنافسي ديمقراطي".

"فـى قلـب هذا الإصلاح، يقع تعزيز احـترام حقـوق الإنسـان وعدم قابليتها للـتجزئة والتراتـب، جنبا الي جنب مع جهـود دعم المجتمع المدني العربي، وفق مـا أقـرته كافة الوثائق العربية الصادرة عنها.

ويـرى المجتمعون أن حركة مؤسسات المجـتمع المدنـي المعنـية بتغيير الواقع العربـي الراهـن وترسيخ مفاهيم الحرية والديمقراطـية واحـترام حقـوق الإنسان تحتاج إلى دفعة قوية لتشجيع مساعيها فى تحقـيق أهدافهـا ودعـم قدراتها وتطوير علاقاتهـا فـيما بيـنها، وتكيـيف طبيعة روابطهـا بـالدول ومؤسسـاتها المعنية، وضبط إيقاع علاقاتها بالمؤسسات الدولية.

ثم تم إقرار **التوصيات** التالية:

أولا: فـي مجال تعزيز قدرات مؤسسات المجتمع المدني:

أكـد المشـاركون علـى أهمية تعزيز القـدرات المؤسسـية لمـنظمات المجتمع المدنـي بـرفع مستوى أداء العاملين فيها بالتدريـب، والإفادة من التجارب المتقدمة فـى هـذا المجال، ودعم المؤسسات التى تعمل أو تنشأ فى ظروف ضاغطة وقاهرة علـى نحو ما يحدث فى فلسطين والعراق ومناطق النزاعات الأخرى.

ضـمان اسـتقلالية هـذه المـنظمات وحريتها الكاملة فى ممارسة عملها وترقية أدائهـا علـى أسـاس تكـامل الأهداف المشتركة.

أهمـية التنسيق بين مؤسسات المجتمع المدني فى البلدان العربية بـإقامة علاقـة

عضوية منظمة بينها، وتعزيز التعاون بين الشبكات الوطنية والشبكات القومية الفعالة فـي مختلف المجالات، وذلك بتنسيق استراتيجيتها وتعزيز فاعليتها وخلق نوع من التراكم النوعي لأنشطتها المختلفة، وتكوين بنك للمعلومات فيما بينها، وتحريك آلياتها لتحقيق أهدافها فى دعم الديمقراطية والتنمية.

احترام تنوع مؤسسات المجتمع وتعزيز هياكل الحوار ووسائل الإعلام والتفاعل فيما بينها لتبادل المعارف والخبرات وتعزيز روح التضامن.

ثانيا: فـي مجال العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني أوصى المشاركون بما يلي:

١- إطلاق الحريات المدنية والسياسية وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير، واحترام الحق فى حرية التجمع السلمي والحق فى حرية تكوين الجمعيات وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني والانضمام إليها والمشاركة فيها، وترسيخ الضمانات القانونية التي كفلتها الشرعة الدولية لحقوق الإنسان وإعمالها.

٢-إزالة العقبات التى تعترض المسار الطبيعي لتطور ونمو مؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتها قوانين الطوارىء وغيرها من القوانين والتشريعات المقيدة للحريات والمعوقة لتأسيس منظمات المجتمع المدني، وإطلاق سراح جميع سجناء الرأي، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من النشطاء السياسيين والنقابيين.

٣-ضرورة التكييف الصحيح للعلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني بالدول التى تعمل فى نطاقها بما يؤدى إلى تجاوز حالات التوتر، وخلق مناخ من الثقة والتفاعل بين السلطات المختلفة ومؤسسات المجتمع المدني، ورفع حالة الحصار والتربص التى تلاحق نشاط المؤسسات الداعمة لحقوق الإنسان.

٤-كفالة الآليات اللازمة لإشراك مؤسسات المجتمع المدنى فى عملية صنع القرار، وتطوير مجالات التعاون بينها وبين مؤسسات الدولة على المستويين الوطنى والإقليمي.

٥-العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال التعليم والإعلام والثقافة، وتعريب قواعد المعلومات، والعناية بترجمة عيون التراث الإنساني المعنية بالحريات المدنية والسياسية.

٦-مطالبة الحكومات العربية بالتوقيع والتصديق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي أقرته في قمة تونس، ودعوتها لتطويره من خلال الملاحق والبروتوكولات لسد الفجوة بين أحكامه وبين المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٧-تعزيز انفتاح الجامعة العربية علي مؤسسات المجتمع المدني، اتساقا مع تأسيس مفوضية المجتمع المدني لدي الجامعة العربية ومقررات القمة العربية الأخيرة بتونس، ودعم المفوضية للقيام بهذا الدور.

ثالثاً : علاقة مؤسسات المجتمع المدني العربي بالمجتمع الدولي:

١-أعرب المشاركون عن تقديرهم للتضامن الإنساني الذى أبدته العديد من شعوب العالم فى رفض العدوان الأمريكي البريطاني على العراق واحتلال أراضيه وانتهاك حقوقه الفردية والجماعية، وإدانته للعدوان الإسرائيلي المتصاعد على الشعب الفلسطيني وإنكار حقوقه الوطنية الثابتة وغير قابلة للتصرف، واغتيال قياداته، وابتلاع أراضيه، وعرقلة جهود التسوية السلمية، وفرض حلول عنصرية فى مقدمتها الاستيطان غير المشروع وجدار الفصل العنصري.

٢-أعرب المشاركون عن تضامنهم مع الشعب العراقي فى نضاله من أجل استرداد سيادته واستقلاله الوطني، وتصميمهم على مساندة ودعم مؤسسات المجتمع المدني الناشئة فى سعيها لبناء عراق حر ومستقل وديمقراطي.

٣-كما أكد المشاركون دعمهم لمؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية فى جهودها من أجل تأمين حقوق الشعب الفلسطيني المشروعة، وتوفير الإغاثة الإنسانية، وكذا جهودها من أجل تطبيق اتفاقيات جنيف الخاصة بحماية المدنيين تحت الاحتلال، وناشدوا المجتمع المدني العالمي دعم مؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية في تحقيق أهدافها في الحرية ونيل الاستقلال، والتمييز بين المقاومة المشروعة للاحتلال والإرهاب.

٤-أبدى المشاركون تقديرهم للدور الذى تلعبه الأمم المتحدة ومؤسساتها فى دعم مشاركة مؤسسات المجتمع المدني العربي فى فعاليتها الأساسية. ودعوا إلى تعزيز برامجها التقنية لبناء قدرات مؤسسات المجتمع المدني العربي.

٥- دعوة مؤسسات المجتمع المدني العربية، لتعزيز مشاركتها فى فعاليات الأمم المتحدة والاستفادة من آلياتها وخاصة لجانها التعاهدية، وتشجيع المنظمات التى تستطيع ذلك إلى السعى للحصول على الصفة الاستشارية فى

المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٦- دعـوة مؤسسـات المجـتمع المدني العربـي لحشـد جهودها لحث الحكومات العربـية علـى الانضـمام إلى المواثيق والاتفاقـيات الدولـية التى لم تنضم إليها، ومطالبة تلك التى انضمت لتنفيذ التزاماتها القانونـية المنبـثقة عـن هذه الاتفاقيات، ومراجعة تحفظاتها.

٧-أكـد المشاركون ضرورة التفاعل على نحـو إيجابي مع أى قوى وأطراف دولية تدعـم قضـايا الشـعوب العربية وحقها المشـروع فـى تقرير مصيرها واحترام سـيادتها ووحدتهـا الوطنية وبناء نظمها السياسـية والاجتماعـية والاقتصـادية والثقافية بحرية تامة.

رابعـاً : آلـيات لتفعـيل دور المجـتمع المدني:

اقـترح المشاركون الآليات التالية لتفعيل دور المجتمع المدني:

١-تأسـيس **منبر للحوار الاجتماعي** يجمع مفاهيم الحوار والرصد والتضامن، ويكون واسـطة العقد بين حلقتي الحوار الوطنية والدولية، ويكون من مهامه ما يلي:

أ-مـتابعة الحوار الاجتماعي القائم حول قضـايا التنمـية الإنسـانية والديمقراطية وحقوق الإنسان.

ب-توسـيع نطـاق مشـاركة الفاعليـن الاجتماعييـن والاقتصاديين والإعلاميين وايـلاء اهـتمام خاص لمشاركة الشباب والنساء.

جـ-إصـدار تقرير سنوى حول حرية المجـتمع المدنـى يتـناول رصد أنشطته وتطوره وسبل تذليل العقبات التى تواجهه، ويكشف عن احتياجاته فى التدريب والدعم المالي والإعلامي وغيرها، والسبل المتاحة لتلبية هذه الاحتياجات.

د- أن يكـون بمثابة بيت خبرة استشارى للمنظمات الأهلية.

هـ- التنسيق مع وسائل الإعلام بقطاعاتها المختلفة لحفز اهتمامها بمؤسسات المجتمع المدنـي ونشـر الـثقافة المدنية وعرض الـتجارب الـناجحة بشكل دورى منتظم، وإثـارة اهـتمام الرأى العام بشأن قضايا مؤسسـات المجـتمع المدنى ودورها فى الـنهوض بالقضـايا الـتى تمس الاهتمام المباشر للمواطنين.

٢-**تأسـيس معهد عربي مستقل لقياسات الـرأى العام** يقوم جهده على أساس علمي ووفـق الأصول المرعية وإجراء دراسة معمقة حول خيارات تأسيسية من الناحيتين القانونية والعلمية ومصادر تمويله.

٣-إطـلاق حملة **لتأسيس صندوق تمويل عربـي** فـى شكل وديعة أو وقفية لصالح عـدد مـن قطاعات المجتمع المدني فى الـبلدان العربية التى تعاني من إشكاليات الـتمويل، خاصة خارج العواصم والمدن الرئيسية.

٤-دعم الدعوات الرامية الي **تعزيز جهود الرصـد فـي مجـالات الحـريات العامة والتنمية والمساواة** وفي مقدمتها:

أ-إنشـاء مرصـد للحـريات الصـحفية والإعلامـية يـتولى إصدار تقرير سنوى يرصد الحريات الإعلامية فى ضوء مبادئ حقوق الإنسان.

ب-المـبادرة إلى رصد المنظمات العاملة فـى مجـال التنمـية الإنسـانية، وتبادل المعلومـات بشـأن التجارب الناجحة فى إعمـال الحقـوق الاقتصادية والاجتماعية عبر آلية منتظمة.

جـ-إنشاء آليـة رصـد دائمة فى مجال إعمـال حقـوق المرأة وتمكينها وضمان تمـتعها بكافة حقوق المواطنة، تتولى نشر تقارير دورية وتدعيم التواصل مع اللجنة المعنـية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

٥-ضـرورة **بلـورة إطـار يسـتوعب اهـتمامات الشـباب العربـي**، ويعـزز حضـورهم فى مختلف القضايا التى تهم بلدانهـم، كمـا يعزز القضايا العربية من خلال حضورهم فى الملتقيات الدولية.

٦- دعـوة مؤسسات المجتمع المدني إلي تعزيـز مشـاركة النساء فى مواقع القيادة والمشـاركة فـى صنع القرار، اتساقا مع دعوتها للنهوض بحقوق المرأة وإزالة كافة أشكال التمييز ضدها.

٧-تأسـيس إطـار للتعاون والتنسيق بين المـنظمات الأهلـية العربية ونظيرتها فى المهجر، خاصة فى ظل الظروف الراهنة الـتى تـتزايد فيها الحاجة لدعم الجسور التواصـل مـع العالم الخارجي من خلال دور هذه الجاليات.

٨-دعـوة الأمـم المـتحدة لإنشاء مركز إقليمي عربي لدعم الجهود الحكومية وغير الحكومـية لتعزيز احترام حقوق الإنسان من خلال التدريب والتوثيق.

٩- تأسيس آلية متابعة لتنفيذ توصيات هذه الـندوة بالتشاور مع الهيئات المنظمة لها مـن خـلال إسناد مهام لبعض المنظمات المشـاركة (أو مجموعات منها)، وتطوير مشـروع حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية الـذى تنبثق عنه هذه الندوة كى يستوعب هذه الآلية.

وفـي خـتام الـندوة وجه المشاركون الشكر للحكومة المصرية علي التسهيلات التي قدمتها لعقد هذه الندوة.

فلسطين

محكمة العدل الدولية تنتصر للقانون

جدار العزل العنصرى الإسرائيلى "غير شرعى"

فـى حـدث تاريخى مهم، واستجابة لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، قضت محكمة العدل الدولية في ٩ يوليو/تموز بعدم شرعية الجدار العازل بإجماع أعضائها الخمسة عشر، كما قررت بـ ١٤ صوت ما يلي:

***مطالبة إسرائيل بإنهاء الوضع غير القانوني للجدار، الذي يعد بمثابة ضم للأراضي الفلسطينية إذا اكتمل ويعوق حق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم، ودعت إلى إزالته من كل الأراضي الفلسطينية بما في ذلك القدس الشرقية وما حولها وتعويض المتضررين من بنائه.**

***مطالبة كافة الدول ألا تعترف بالوضع غير القانوني الناجم عن بناء الجدار، وطالبت الدول الموقعة على اتفاقية جنيف بدعوة إسرائيل للخضوع للقانون الدولي.**

***كمـا دعـا القـرار الأمـم المتحدة ومجلس الأمن للنظر في إجراءات تأخر إنهاء الوضع غير القانوني للجدار وتعويض المتضررين الفلسطينيين من جراءه.**

وقـد تباينـت ردود الأفعال إزاء قرار المحكمـة، فبيـنما رحبـت بـه السلطة الفلسـطينية، ووصفته بأنه انتصار للشعب الفلسـطيني والحـق والقـانون وحركات الـتحرر في العالم، فقد أكدت أنها ستسعى لفـرض عقوبات دولية على إسرائيل بعد قـرار المحكمـة. كمـا رحـب الاتحاد الأوروبـي بقرار المحكمة وجدد ضغوطه علـى إسرائيل لتفكيك جدارها الأمني في الضفة الغربية.

وفي المقابل عارضت كلاً من إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية القرار، فشن مندوب إسرائيل لدى الأمم المتحدة هجوماً علـى القـرار واعتـبره مخالفاً للقانون الدولي، وأيده عدد من أعضاء الكونجرس الأمريكـي المؤيدين لإسرائيل بعقد مؤتمر أمـام مقر الأمم المتحدة لإعلان رفضهم لقـرار المحكمة. كما أعلن المتحدث باسم البيت الأبيض أن واشنطن تؤكد أن محكمة العـدل الدولية ليست هي المحفل المناسب لحل قضية ذات صبغة "سياسية".

والمـنظمة العربـية لحقوق الإنسان إذ ترحـب بـالموقف الشجاع لمحكمة العدل الدولية وانتصارها لعالم يسوده القانون لا القـوة والبطش والابتزاز، فإنها تؤكد على أهمية الأمانة الملقاة على عاتق الحكومات العربـية فـى استخدام كافة الوسائل لدفع المجـتمع الدولـى لـتطوير تضامنه مع الشـعب الفلسـطينى بالإجراءات الفعالة والصـادقة كما كان موقفه صادقاً وفعالاً تجاه النظم العنصرية فى الجنوب الأفريقى من قبل.

.. وخطة شارون

خطة "إعادة الانتشار"

واسـتمرت إسرائيل في مسلسل التحلل مـن الـتزاماتها الـتعاقدية السابقة، فعلى الرغم من موافقتها المشروطة على خطـة خارطـة الطريق التي أعلنت التزامها بها فـي مـايو/أيـار٢٠٠٣، والتي كان من المقـرر لها أن تمر بثلاث مراحل تنتهي بإقامـة الدولة الفلسطينية، والوصول إلي تسوية نهائية للنزاع مع حلول العام ٢٠٠٥ إلا أن رئيس الوزراء الإسرائيلي قد قوض هـذه الجهـود وأعلن عدم التزامه بخطة خـريطة الطـريق، وطرح خطته للفصل الأحـادي الجانب أو ما يعرف بخطة فك الارتباط، والتي نصت في ديباجاتها على الـتزام إسـرائيل بعملية سلام تقوم على أسـاس مـبدأ دولتيـن لشعبين كجزء من تحقـيق رؤية الرئيس الأمريكى، إلا أنها تـنطلق مـن مـنطق أنه لا يوجد شريك فلسـطيني يمكـن التقدم معه بعملية سلام متـبادلة، وتصـل لهدفها مباشرة بأن هذه الخطـة سـتلغى صـحة الادعاءات ضد إسـرائيل بخصـوص مسـئولياتها عـن الفلسطينيين فى قطـاع غـزة. كما ترهن

العودة إلى مواصلة المفاوضات بأن يظهر الجانب الفلسطيني دلائل تؤكد استعداده ومقدرته على محاربة الإرهاب، وتنفيذ إصلاحات حسب خطة خارطة الطريق.

تتضمن الخطة - بعد الديباجة - ١٤ بنداً تتعرض لحدود إخلاء قطاع غزة وشمال الضفة الغربية من الاحتلال العسكرى والمستعمرات، وبينما تشير إلى تفكيك المستوطنات فى الأولى، تقصر هذا التفكيك على أربع مستعمرات فى شمال الضفة، وفى كل الأحوال تشترط تسليمها لهيئات دولية وليس للفلسطينيين، كما تصوغ عبارات على نحو غامض يسمح بالتأويل، وتؤكد مواصلتها بناء الجدار الفاصل، وتناقش الواقع الأمنى بعد الإخلاء، وتحتفظ لنفسها بالحق فى الدفاع عن النفس بما فى ذلك القيام بخطوات مانعة، واستخدام القوة ضد التهديدات التى ستنشأ فى المنطقة، كما تتعرض إلى المناطق الحدودية بين قطاع غزة ومصر، ووضع البنى التحتية، والاتفاقيات الاقتصادية، والمعابر. وتعرض الخطة الانتهاء من عملية الإخلاء فى نهاية العام ٢٠٠٥.

ولا تنتهك هذه الخطة بشكل مباشر الحقوق الثابتة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطينى فحسب بل وتنتهك الشرعية الدولية من عدة أوجه:

فهى **أولاً** : تضع أساساً بضم مساحات واسعة من أراضى الضفة الغربية بالاستباق لمفاوضات الحل النهائى، وتبقى على المستوطنات غير المشروعة فى الضفة الغربية، كما تتابع منع التواصل الإقليمى بين المناطق الفلسطينية المحتلة.

ثانياً : تحتفظ بموجبها إسرائيل لنفسها بوجود عسكرى غير دائم فى المناطق المقرر الانسحاب منها وتستبيح لنفسها الأنشطة العسكرية داخل قطاع غزة، والسيطرة على أجوائه ومياهه الإقليمية وحدوده الخارجية. وتنتزع اعترافاً بإنهاء زائف لصفة احتلالها قطاع غزة ومسئوليتها القانونية حياله كسلطة احتلال.

ثالثاً : تؤسس لحقها فى شن حرب استباقية فى المناطق التى سوف تنسحب منها بناء على تهديدات مستقبلية تقدرها هى، كما تواصل السيطرة الأمنية على باقى المناطق الفلسطينية.

رابعاً : تنتزع اعترافاً بجدار العزل العنصرى، رغم الاستهجان الدولى المتصاعد لتأثيراته الضارة والخطيرة على حقوق الشعب الفلسطينى.

وإجمالا لا تعدو هذه الخطة سوى أن تكون عملية "إعادة انتشار" عسكرى إسرائيلى لتحقيق أهداف أمنية فى الأساس، من أجل تخفيف الضغط الدولى الرامى إلى استباق مفاوضات التسوية، والسعى لمتابعة أهدافها الأمنية فى الخروج من قطاع غزة باعتراف دولى بأنها لم تعد قوة محتلة، وتتخلص من مسئولياتها كسلطة احتلال.

ومن المؤسف أن الولايات المتحدة، لم تقتصر فحسب على إطراء هذه الخطة ووصفها بالرائعة، بل بادرت إلى إصدار خطابات ضمان بشأنها، خلال زيارة رئيس وزراء إسرائيل إلى واشنطن فى منتصف شهر أبريل/نيسان ٢٠٠٤، تراجعت فيها عن مواقف ثابتة انتهجتها الإدارات الأمريكية السابقة بالنسبة لضم الأراضى، وبقاء المستوطنات، ووصفت إعلامياً فى البلدان العربية "بوعد بوش" كناية بوعد بلفور الذى أسس لنكبة فلسطين.

ولا يقلل من شأن هذه التعهدات، التطمينات التى التزم بها الرئيس الأمريكى للعاهل الأردنى، بالتزامه خطة خارطة الطريق، والتعهد بأن تكون كل الأمور متاحة للتفاوض فى مفاوضات الحل النهائى، حيث يظل الفيصل هو التطور الواقعى على الأرض، وقد أضاف تراجع الرئيس الأمريكى عن تعهده بالعمل على إقامة الدولة الفلسطينية فى العام ٢٠٠٥ "باعتباره غير واقعى" دليلاً إضافياً على جوهر الموقف الأمريكى.

ورغم رفض تكتل الليكود الحاكم لخطة شارون، فإن التطورات على الأرض تؤكد مضى إسرائيل قدماً فى تنفيذ الخطة وأبرز مظاهر ذلك هو عمليات الهدم المتواصل لمنازل الفلسطينيين المحاذية للشريط الحدودى (محور فيلادلفي) اتساقاً مع بعض بنود الخطة.

..وجرائم القتل بدم بارد

واصلت إسرائيل تصعيد العدوان على الشعب الفلسطينى بهدف القضاء على المقاومة، وتغيير الواقع الجغرافى والديموغرافى فى المناطق المحتلة، كما واصلت سياسة الاغتيالات والإعدام خارج نطاق القانون للقيادات السياسية الفلسطينية، والنشطاء الفلسطينيين الذين تتهمهم بتخطيط أو تنفيذ عمليات المقاومة، فاغتالت الدكتور عبد العزيز الرنتيسي زعيم حركة حماس في قطاع غزة، يوم

١٧ أبـريل/نيسـان بعد أقل من شهر من اغتيال الشيح "أحمد ياسين".

وعلى صعيد عمليات الإجتياحات، فقد بلغـت ذروتهـا في شهرى أبريل/نيسان، ومايو/أيار فى قطاع غزة، وبصفة خاصة حـى الزيتون ثم حى الشجاعية فى مدينة غـزة، وحـى الـبرازيل فى مدينة رفح، فـنفذت فـي ١٨ مايو/أيار مجزرة بحق المدنيين الفلسـطينيين، في رفح جنوب قطـاع غزة، في إطار العملية التي سمتها "قـوس قزح"، وقامت خلالها المروحيات والدبابـات الإسرائيلية بإطلاق الصواريخ والقذائـف على منازل المواطنين في حي تـل السـلطان، مما أسفر عن سقوط ١٩ شـهيداً، فضلاً عن إصابة العشرات، وقد هدمـت قـوات الاحـتلال في إطار هذه العملـية ما يزيد عن ١٠٠ منزلاً في أيام قلائل.

وقـد أدان مجلـس الأمـن الجـرائم الإسـرائيلية في رفح بأغلبية أربعة عشر عضواً، في سابقة نادرة امتنعت الولايات المـتحدة خلالها عن استخدام حق النقض لمنع صدور القرار.

مـن ناحية أخرى شهد شهر مايو/أيار جريمة بشعة ارتكبتها قوات الاحتلال ففي ١٩ مـايو/أيـار وحصـدت مروحـيات الأباتشـي الأمريكـية أرواح ١٩ مدنـياً، وجرحت ٧٠ آخرين أغلبهم من الأطفال، أثـناء مسـيرة سـلمية فـي رفح لتلاميذ المدارس، احتجاجا على جرائم القتل وهدم المـنازل والعقوبات الجماعية التي نفذتها قـوات الاحـتلال في إطار عملية "قوس قزح".

وقد استمرت قـوات الاحتلال خـلال شـهري يونـيو، ويوليو في اجتياح المدن والقـرى الفلسطينية، وهدم المنازل، فشهد شهر يوليو/تموز حصار شاملاً لبلدة بيت حانون الواقعة شمالي قطاع غزه، مما أدى إلـي استشـهاد ١٠ مدنيين، وإصابة عدد آخريـن فضلاً عن هدم عدد من المنازل. كمـا استشهدت في العاشر من الشهر ذاته الطفلـة حليمة أبو سمهدانة نتيجة إصابتها فـي الرأس بنيران الاحتلال التي أطلقت مـن الأبراج العسكرية الإسرائيلية المطلة على رفح.

وقـد أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسـان بـياناً أدانت فيه همجية العدوان الإسـرائيلي وأدانـت استهداف المدنيين وخاصـة الأطفـال، جـاء فيه:- "تتابع المـنظمة العربية لحقوق الإنسان بمشاعر الصـدمة والاسـتنكار التصعيد العدواني الإسـرائيلي الذي بلغ حد ارتكاب المذابح ضـد الأطفـال والمدنييـن الفلسـطينيين الجاريـة منذ أمس في مدينة رفح، والتي راح ضـحيتها ١٦ شـهيداً و٧٠ جريحاً معظمهـم من الأطفال الذين جرى قصف مسـيرتهم السـلمية المحتجة على جرائم القتل وهدم المنازل والعقوبات الجماعية".

"وتأتـي هـذه الجرائم قبل ساعات من صـدور قرار مجلس الأمن الدولي بإدانة جرائم إسرائيل بحق المدنيين الفلسطينيين ويحـثها على وقف عمليات هدم المنازل التي تقوم بها على نطاق واسع على طول الشـريط الحـدودي بيـن قطـاع غـزة والأراضي المصرية ضمن خطوات تنفيذ خطـة الفصل الأحادي العنصري المسماة بـ فك الارتباط الأحادي".

"وعلى الرغم من أن قرار مجلس الأمن يعد خطوة إيجابية بعد فشله خلال السنوات الـثلاث الأخـيرة فـي وقـف العدوان الإسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني، لكنها لا تمـثل تصـدياً فعـالاً لمسلسل الجرائم اليومـية المتصاعدة التي تمارسها سلطات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين.

وهـي الجرائم التي تمثل جرائم حرب ومخالفات جسيمة لمبادئ القانون الإنساني الدولي واتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ التـي تؤكد على التزام الأطراف المتعاقدة بكفالة احترام أحكام وقواعد الاتفاقية".

"والمـنظمة إذ تجـدد إدانـتها لجرائم الحرب والإرهاب الإسرائيلية بحق الشعب الفلسـطيني، فإنهـا تؤكـد على دعوتها للمجتمع الدولي في الاضطلاع بمسئولياته والتوفـير الفوري للحماية الدولية الواجبة للمدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة لحيـن إنهـاء الاحـتلال وفقـاً لقرارات الشرعية الدولية.

كمـا تلح على مطلبها بملاحقة مجرمي الحـرب الإسرائيليين وفقاً لما تنص عليه اتفاقات جنيف".

ومـن ناحـية أخـرى، رحب الأستاذ "محمد فائق" الأمين العام للمنظمة العربية لحقـوق الإنسـان بالاتفـاق الموقـع فى يوليو/تموز بين السلطة الفلسطينية ووكالة "غـوث" وتشـغيل اللاجئيـن الفلسطينيين "الأوزوا" وبـرنامج الأمم المتحدة الإنمائى لتنفـيذ مشـروع إعادة بناء المنازل التى هدمـتها سلطات الاحتلال الإسرائيلى فى مدينة رفح، وطالب المجتمع الدولى بدعم تنفـيذ هذا المشروع، وإزالة العقبات التى تواجه تنفيذه.

..خلف الأسوار الشائكة مأساة ٧٠٠٠ فلسطيني

وعلى صعيد آخر استمرت قوات الاحتلال في انتهاكها لاتفاقية جنيف الثالثة، والتي تجرم نقل المعتقلين إلي خارج الأراضى المحتلة، فاستمرت في اعتقال "مروان البرغوثي" أمين سر حركة فتح في ظروف اعتقال صعبة أدت إلي تدهور حالته الصحية. وتابعت محاكمته على نحو غير مشروع أمام المحكمة المركزية في تل أبيب، بالمخالفة لقواعد اتفاقية جنيف الثالثة التي تنص على عدم جواز محاكمة الأسرى، وفي ٢٠ مايو/أيار، وقضت بمعاقبته بالسجن مدى الحياة، بعد إدانته بالمسئولية عن التخطيط لـ ٧٣ عملية ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي، والقتل، والتواطؤ في القتل، وحيازة أسلحة ومتفجرات.

وقد أصدرت المنظمة بياناً أدانت فيه محاكمة البرغوثي، جاء فيه "تابعت المنظمة العربية لحقوق الإنسان باستنكار بالغ محاكمة "مروان البرغوثي" عضو المجلس التشريعي الفلسطيني وأمين سر حركة فتح في الضفة الغربية، ومعاقبته خمسة مرات بـ"السجن مدى الحياة وأربعين عاماً"، والتي تعد خرقاً فاضحاً لنصوص اتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بتنظيم قواعد معاملة الأسرى، والتي تحظر محاكمة أسرى الحرب، فضلاً عن كونها عدواناً على حصانته البرلمانية التي تكفلها منظومة أوسلو.

ويأتي هذا التطور وسط سلسلة من الإجراءات والجرائم التي تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد قيادات العمل الفلسطيني بهدف حرمان الشعب الفلسطيني من قياداته السياسية والميدانية، والتي شملت الاغتيال، والتهديد بالقتل، والنفي والإبعاد، والسجن، وتجاهل القيادات الشرعية الفلسطينية لتأكيد زعمها "أنه لا يوجد شريك فلسطيني" يمكن التعاطي معه لتسوية الصراع.

والمنظمة إذ تدين الإجراء الإسرائيلي بحق "البرغوثي"، وكافة المحاكمات والإجراءات غير المشروعة التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي بحق الأسرى الفلسطينيين، فإنها تطالب المجتمع الدولي بإلزام سلطات الاحتلال الإسرائيلي باحترام قواعد اتفاقية جنيف الثالثة للعام ١٩٤٩، وإطلاق سراح "البرغوثي" وكافة الأسرى الفلسطينيين في أقرب وقت".

العـــراق
"السيـادة" ..لمـــن ؟!

جرت فى ٢٨ يونيو/حزيران وقائع نقل "السيادة" من سلطة الاحتلال إلى الحكومة العراقية "المؤقتة" برئاسة "إياد علاوى" زعيم حركة الوفاق الوطنى التى شاركت فى تشكيل مجلس الحكم الانتقالى المنحل، فيما اعتبر تنفيذاً من جانب الإدارة الأمريكية لتعهداتها بنقل السلطة بحلول ٣٠ يونيو/حزيران ٢٠٠٤ تنفيذاً لاتفاق بريمر – طالبانى فى ١٥ نوفمبر/تشرين ثان ٢٠٠٣، وقانون الإدارة الانتقالية "الدستور المؤقت" الصادر فى ٨ مارس/آذار٢٠٠٤، وكذا التفاهمات التى جرت بين مجلس الحكم المنحل وسلطة الاحتلال "الائتلاف المؤقتة" ومبعوث الأمين العام للأمم المتحدة "الأخضر الإبراهيمى".

وقد أثارت المراسم بما سبقها وما لحقها جدلاً واسعاً حول طبيعة المرحلة اللاحقة ودور حكومة "علاوى" فيها، وطبيعة الوجود الأمريكى فى العراق، وحقيقة الدور الغامض للسفارة الأمريكية الجديدة فى العراق والتى تعتبر أكبر سفارات الولايات المتحدة الأمريكية فى العالم، فضلاً عن طبيعة الصلاحيات التى تملكها الحكومة العراقية الجديدة التى توصف بأنها "حكومة تصريف أعمال" وعلاقتها بالجيش العراقى الجديد، وأحقيتها فى تمثيل العراق وفرض حالة الطوارئ التى كانت أولى قراراتها، وصلاحيتها القانونية فى تولى محاكمة الرئيس السابق وأركان نظامه، والتى سرعان ما بدأت إجراءاتها، وصرفت الأنظار عن غيرها من التطورات الجارية فى العراق.

ولتعميق النظر فى هذه التطورات، فمن الضروري البحث فى الأسس التى جرت عليها عملية الانتقال، ولا سيما قانون الإدارة الانتقالية "الدستور المؤقت".

الدستور المؤقت

وقع مجلس الحكم الانتقالي على قانون إدارة للمرحلة الانتقالية "الدستور المؤقت" فى ٨ مارس/آذار على أن يطبق من ٣٠ يونيو/حزيران، وهو الموعد المحدد لنقل السلطة إلى العراقيين حتى اعتماد دستور دائم للعراق قبل نهاية ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٥.

يضم الدستور ٦٣ مادة موزعة على

تسعة أبواب يمكن إيجاز أهم ما أوردته من أحكام فيما يلي:

١- تبدأ الفترة الأولى بتشكيل حكومة عراقية مؤقتة "ذات سيادة كاملة" تتولى السلطة في ٣٠ يونيو ٢٠٠٤ " وتتألف " هذه الحكومة وفق عملية تداول واسعة النطاق بتشاور شرائح المجتمع العراقي يقوم بها مجلس الحكم وسلطة الائتلاف المؤقتة، ويمكن التشاور مع الأمم المتحدة بذلك. وتمارس هذه الحكومة سلطاتها بموجب هذا القانون، وملحق تتفق علية يصدر قبل نهاية المرحلة الانتقالية ويكون جزءاً لا يتجزأ من هذا القانون.

٢- وتبدأ الفترة الثانية بعد تأليف الحكومة المؤقتة العراقية، والتي تتم بعد إجراء انتخابات الجمعية الوطنية كما هو منصوص عليه فى هذا القانون على الاَ تتأخر هذه الانتخابات "إن أمكن" عن ٣١ ديسمبر ٢٠٠٤، وعلى كل حال قبل ٣١ ديسمبر ٢٠٠٥. تنتهي المرحلة الثانية عند تأليف حكومة عراقية وفقا لدستور دائم.

وقد أثار الدستور المؤقت **ردود فعل متفاوتة** على الساحة العراقية أهمها:

١- انتقده المرجع الشيعي آية الله علي السيستاني فيما يتعلق بمعالجة قضية المرجعية الإسلامية وتأجل إعلانه لهذا السبب لإيجاد مخرج، لكن هدد السفير بريمر باستخدام حق النقض في حال اعتبار الإسلام مصدر التشريع.

٢- انتقدت آراء كثيرة منح الأكراد حق النقض (الفيتو) للدستور بشرط عدم اعتراض الأغلبية في ثلاث محافظات على الدستور مما يرهن إرادة الأغلبية بإرادة الأقلية.

٣- تشير المبادئ الأساسية للقانون أن نظام الحكم سيكون جمهورياً واتحادياً وديمقراطياً وتعددياً، لكنها لا تشير بأي كلمة لهويته العربية.

٤- بينما تقول المبادئ أن النظام الاتحادي سيقوم على أساس الحقائق الجغرافية والتاريخية وليس على أساس القومية والمذهب، فالقانون يقرر في صلبه أن إحدى هذه الحقائق هي حكومة كردستان، ويعترف بأنها الحكومة الإقليمية الرسمية، ويمعن في شرذمة العراق بسماحه لمجاميع المحافظات الأخرى بتشكيل حكومات إقليمية وممارسة صلاحيات إضافية وبذلك يتناقض مع نفسه.

٥- يتألف مجلس الرئاسة من الرئيس ونائبي الرئيس (كمجموعة) لتمثيل السيادة في العراق ويتخذ قراراته بالإجماع. ويبدو تعبير (كمجموعة)غامضاً وحمال أوجه، كما أن اتخاذه قراراته بالإجماع، تجعله عملياً عاجزاً عن ممارسة أي دور له خاصة إذا اختلفت الآراء.

٦- التساؤل حول ما يعنيه انتخاب مجلس الرئاسة كمجموعة، وهل يتم ببطاقة واحدة (كما يتم في انتخاب الرئيس ونائبه في الولايات المتحدة)أو ربما بطاقتين أخريين. ثم إذا كانت شعبية أحد أفراد "الترويكا" ضعيفة في إقليمه وفاز في الانتخابات بأصوات شريكيه ماذا يكون موقف قومه أو طائفته أو أتباع مذهبه منه.

٧- ستكون "للحكومة الرسمية" في كردستان بحسب القانون سيطرة على قوات الشرطة والأمن، أي على قوات البشمركة، رغم أن المادة ٢٧ تنص على اعتبار المليشيات المسلحة غير قانونية.

٨- يعطي القانون الحكومة الانتقالية – أي قبل الانتخابات العامة وإجراء الدستور الدائم الصلاحية في التفاوض مع قوات التحالف في صدد عقد الاتفاقيات الأمنية بين الطرفين.

وترى المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن أخطر ما يمكن أن يوجه إلي نص الدستور من نقد هو أنه يرهن سيادة العراق، بما يتيحه من حق لسلطات مشكوك في شرعيتها في عقد اتفاقيات مع سلطة الاحتلال، وإدماج الجيش العراقي في القوات متعددة الجنسيات وهو الاسم الملطف لقوات الاحتلال وتحصين هذا الإجراء بنصوص دستورية وفق القرارات الدولية القائمة واللاحقة.

..الديمقراطية الأمريكية في السجون العراقية

تزامن بيان الرئيس الأمريكي الذي ألقاه بمناسبة مرور عام على إعلان انتهاء العمليات العسكرية في العراق في الأول من مايو/أيار ٢٠٠٤، والذي قال فيه "أن الحرب على العراق كانت أكثر الحروب التي عرفها التاريخ إنسانية"، مع تفجر فضيحة تعذيب المعتقلين العراقيين يوم ٢٨ أبريل/نيسان ٢٠٠٤، على أيدي قوات الاحتلال الأمريكية والبريطانية، وهي الفضائح التي تواترت الشكاوى منها خلال العام المنصرم، واتفقت مع ما توصلت إليه بعثة المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلي العراق في فبراير/شباط ومارس/آذار ٢٠٠٤، حيث التقت البعثة بعدد من السجناء الذين سبق الإفراج عنهم وعدد من المسئولين العراقيين، أكدوا جميعهم

فظاعة انتهاكات وممارسات التعذيب المنهجي الذي تمارسه قوات الاحتلال بحق العراقيين، فضلاً عما أوردته البعثة بشأن شمول هذه الانتهاكات لوقائع خطيرة، بينها الاغتصاب والاعتداءات الجنسية والإذلال، وما تلقته من رفض سلطات الاحتلال طلبها لزيارة السجون ومراكز الاحتجاز.

وقد أصدرت بعثة المنظمة للعراق تقريرها فى مطلع مايو/أيار وذكرت أنها طلبت خلال لقائها مع المستشار "هاشم الشبلي" وزير العدل بمجلس الحكم الانتقالي، زيارة السجون ومراكز الاحتجاز، لكنه أوضح أن مراكز احتجاز المعتقلين الأمنيين تخضع للسيطرة العسكرية الأمريكية وغير مسموح بزيارتها. وقد التقت البعثة بالمسئول الأمريكي عن السجون ومراكز الاحتجاز "تشيك رايان" وطلبت منه توفير وسائل الاتصال بالمسئول العسكري الأمريكي عن سجون المعتقلين الأمنيين، لكنه أوضح أن اللقاء بهذا المسئول غير متاح في الوقت الحالي.

وقد تسلمت البعثة من المسئول الأمريكي عن السجون جدولاً بالسجون العراقية التي تضم سجناء الحق العام، كما استمعت إلي إفادات حول تعرض بعض النساء المعتقلات لاعتداءات جنسية متنوعة، وقد أكد وزير حقوق الإنسان لدى مجلس الحكم الانتقالي وكذلك إفادات العديد من المنظمات الحقوقية بأن غالبية حراس قطاعات النساء في السجون هم من الرجال وأن هناك افتقار للحارسات من النساء، وهو الأمر الذي يعد انتهاكاً للقانون الدولي.

أثارت فضائح الانتهاكات الأمريكية في السجون العراقية انتقادات واسعة لدى الرأي العام الدولي، وسارعت العديد من الدول والمنظمات الدولية لحقوق الإنسان بالتنديد بهذه الممارسات وطالبت بفتح تحقيق عاجل ومستقل وعلني ومحايد لهذه الممارسات.

أعلن الجيش الأمريكي على إثر بث هذه الصور، أنه ينظر في إخضاع ضابطة أمريكية برتبة جنرال كانت تتولى الإشراف على سجن أبو غريب للتحقيق الإداري، عن مسئوليتها في تعذيب معتقلين عراقيين، وأعلن بعض المسئولين الأمريكيين أنه قد ينتهي بمذكرة تأنيب كتابية نتيجة لضعف أدائها القيادي. وفي السياق ذاته أعلن نائب قائد العمليات الأمريكية في العراق أنه قد تم إحالة ١٣ عسكرياً أمريكياً إلي المحاكم العسكرية، بعد إجراء تحقيقات بدأت في يناير/كانون ثان ٢٠٠٤، حيث طرد سبعة منهم من الجيش الأمريكي وحكم على الآخرين بالسجن فترات تتراوح بين شهرين وستة أشهر. وعلى الخلفية ذاتها فتح الجيش البريطاني تحقيقاً رسمياً في ممارسة الجنود البريطانيين في العراق. وأعلن مسئول عسكري أمريكي أنه يجري تحقيقات جنائية منذ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٣ في ٣٥ حالة انتهاك لحقوق الأسرى والمعتقلين في العراق وأفغانستان بينها ٢٥ حالة وفاة، إلا أنه لم يفصل الانتهاكات التي وقعت في العراق عن تلك التي وقعت في أفغانستان.

وقد تبين من التقرير الأمريكي الذي أعده الجنرال "أنتونيو تاغوبا" عن الانتهاكات التي ارتكبت في سجن أبو غريب في الفترة من أكتوبر/تشرين أول حتى ديسمبر كانون أول ٢٠٠٣، إن بعض الانتهاكات ذات طابع منهجي، وقد حدد التقرير لائحة تضم أسماء المسئولين عن ارتكاب هذه الانتهاكات ويصل عددهم إلي العشرات من الضباط والرتب الأمريكيين وبعض المدنيين المتعاقد معهم (الأمن الخاص) وعلى رأسهم جون إسرائيل، والميجور ديفيد دينينا الذي أشرف على رمي أحد المعتقلين من شاحنة.

وقد عزا المحقق الأمريكي أسباب وقوع هذه الانتهاكات إلي أسباب عديدة من بينها فشل القيادة في الإبلاغ عنها، و"الفارق الثقافي" بين المعتقلين وسجانيهم، وقد خلص التقرير إلي أن الجنود الأمريكيين تلقوا المديح من رؤسائهم لارتكابهم مثل هذه الانتهاكات التي تساعد على انهيار المعتقلين العراقيين سريعاً وتجاوبهم المستلم لأسئلة المحققين.

وفيما يلي بعض وسائل التعذيب المنهجية التي أوردها التقرير:

*تهديد المحتجزين بمسدس محشو بالطلقات.

*صب الماء البارد على السجناء العراة.

*ضرب نزلاء السجن بعصا مكنسة وبكرسي.

*تهديد المحتجزين من الرجال باغتصابهم.

*تصوير معتقلين رجالا ونساء وهم عراه.

*تطويق رقاب معتقلين ذكور عراة بجنزير كلب والتقاط صور فوتوغرافية معهم.

*قيام أحد عناصر الشرطة العسكرية بممارسة الجنس مع إحدى المعتقلات العراقيات.

*تصوير جثث المعتقلين العراقيين والتقاط صور معهم.

*وضع مصباح ضوء في شرج أحد السجناء.

*إجبار المحتجزين على اتخاذ أوضاع نسية مختلفة وتصويرهم.

*وضع السجناء في شكل هرمي ثم القفز فوقهم.

*إجبار المحتجزين الرجال على ارتداء ملابس داخلية نسائية.

*استخدام كلاب الشرطة العسكرية لتخويف وترهيب السجناء.

وقد صرح "بيار كرينبول" مدير عمليات اللجنة الدولية للصليب الأحمر في ٧ مايو/أيار ٢٠٠٤، أن اللجنة اكتشفت الطابع المنهجي لسوء المعاملة والتعذيب في السجون العراقية، وأن العناصر التي تم اكتشافها يمكن اعتبارها أعمال مذلة ولا إنسانية، مؤكداً أن الصليب الأحمر الدولي لا يعتبر أن الحالات المكتشفة هي حالات فردية ومعزولة بل نظام واسع النطاق وأعرب عن مخاوف الصليب الأحمر ليست قاصرة على سجن أبو غريب.

وقد قام عدداً من المسئولين الأمريكيين، ورئيس الوزراء البريطاني ووزير دفاعه، بتقديم الاعتذار لتعذيب المعتقلين العراقيين، وتعهدوا بمعاقبة المسئولين عن ارتكاب هذه الانتهاكات وقد طالب مسئولين أمريكيين وبريطانيين كلاً وزير الدفاع الأمريكي، ورئيس الوزراء البريطاني بالاستقالة.

وفي السياق ذاته قضت محكمة عسكرية أمريكية ببغداد بالسجن لمدة عام والتسريح من الخدمة على الجندي الأمريكي "جيرمي سيفيتس" بعد إدانته بثلاث تهم ذات صلة بتعذيب سجناء عراقيين، ومن المنتظر محاكمة ثلاثة جنود أمريكيين آخرين.

ومن ناحية أخرى دعت منظمة أنقذوا لأطفال الدولية الحكومة الدانماركية التوسط لدى قوات الاحتلال في العراق من أجل الإفراج عن أطفال معتقلين في السجون العراقية، على إثر بث محطة تلفزيون ألمانية فيلماً وثائقياً عن وجود أطفال عراقيين في المعتقلات الأمريكية وتعرضهم لانتهاكات جسيمة، وقد أكدت المنظمة سابق شكوكها وإن كان ينقصها الدليل، حتى تم بث التحقيق المصور.

وقد أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بياناً أدانت فيه الممارسات القمعية لسلطات الاحتلال الأمريكية جاء فيه: "أن المنظمة العربية لحقوق الإنسان تابعت بقلق بالغ ما تناقلته وسائل الإعلام الغربية من وقائع لفضائح التعذيب التي قام بها الاحتلال الأمريكي- البريطاني للمعتقلين في العراق، وهي الوقائع التي تستهدف إذلال الشعب العراقي وامتهان كرامته وكسر إرادته.

لم تفاجأ المنظمة بوقائع هذه الفضيحة حيث تلقت فى غضون السنة الماضية عشرات الشكاوى والتقارير الموثقة عن فظاعة التعذيب المنهجي الذي تمارسه قوات الاحتلال بحق العراقيين، فضلاً عما أوردته بعثة المنظمة إلي العراق في بيانها الصحفي بشأن شموله لحالات خطيرة، بينها الاغتصاب والاعتداءات الجنسية والإذلال، وما تلقته من رفض سلطات الاحتلال طلبها لزيارة السجون ومراكز الاعتقال.

ويتضاعف أثر هذه الفضيحة، باتضاح العلم المسبق للإدارة الأمريكية رسمياً بهذه الممارسات وكونها تتم بشكل منهجي، ووسائل الإعلام الأمريكية خصوصاً، وقبل ثلاثة أشهر كاملة.

والمنظمة إذ تجدد إدانتها لجرائم الحرب التي تمارسها القوات الأمريكية وحليفاتها بحق العراقيين بالمخالفة لاتفاقيات جنيف، فإنها تدعو المجتمع الدولي إلي تحمل مسئولياته تجاه الشعب العراقي وضمان أمن مواطنيه.

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الإنسان الأمم المتحدة بتشكيل وإيفاد لجنة تحقيق دولية مستقلة، ومحايدة على وجه السرعة والتحقيق فيما أوردته الفضيحة من وقائع، وغيرها من تقارير وثقتها منظمات حقوق الإنسان العراقية والعربية الدولية وضمان عدم إفلات المجرمين.

كما تطالب لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بعقد دورة طارئة خاصة بأوضاع حقوق الإنسان في العراق، وإيفاد بعثة تقصي حقائق في أسرع وقت ممكن، تضم في تشكيلها المقرر الخاص بمناهضة التعذيب المقرر الخاص بأوضاع حقوق الإنسان في العراق على أن تمتد صلاحياته لتشمل انتهاكات قوات الاحتلال.

وتطالب اللجنة الدولية للصليب الأحمر بإيفاد بعثة موسعة إلي العراق لتفقد الأوضاع في السجون ومراكز الاحتجاز،

بمـا فـي ذلك الوحدات العسكرية ومقار القيادة.

وتؤكد المنظمة من جديد على مطلبها الأساسي بإنهاء الاحتلال الأجنبي للعراق، وعـودة الأمـم المتحدة للقيام بدورها في مسـاعدة الشعب العراقي على إعادة بناء دولته بإرادته الحرة".

المنظمة: محاكمة الرئيس العراقى يشوبها عوار قانونى

تابعت المنظمة العربية لحقوق الإنسان إجـراءات بـدء محاكمة الرئيس العراقى السابق "صدام حسين" وأركان نظامه أمام محكمة جنائية خاصة، وقد أبدت المنظمة قلقها الشديد من المحاكمة بعد أن لاحظت العديـد من أوجه العوار القانونى فى هذه المحاكمـة وأصدرت بياناً صحفياً رصدت فيه هذه الأوجه، ومنها:

* فالمحكمـة معيـنة مـن قبل سلطة تنفـيذية، معيـنة بدورهـا من قبل سلطة احـتلال، ممـا يعنى من الناحية القانونية فقدانها الحيدة والاستقلال.

* والقـانون الذى تجرى على أساسه المحاكمة خلا من بعض المعايير الأساسية للمحاكمة العادلة وكان موضع نقد منظمات دولـية رصـينة ، بل وتم تعديل القانون الجـنائى بإعادة العمل بعقوبة الإعدام بعد إلغائهـا أثناء فترة الاحتلال الصريح، مما يفقد القاعدة القانونية أساسها كقاعدة عامة مجردة.

* تـم تجـريد المتهمين الماثلين أمام المحكمـة الجنائية الخاصة من الضمانات القانونية التى كفلها قانون الإدارة الانتقالية (الدستور المؤقت) فى ظاهرة فريدة (المادة رقم ٤٨/أ) مما يعنى انتهاك مبدأ قانونى راسخ وهو عدم التمييز أمام القانون.

* تأثـير السلطات العراقية على حقوق الدفـاع والمراقـبة، بإعلان عدم ضمان سلامة المدافعين والمراقبين وإرهابهم.

وتعتقد المنظمة العربية لحقوق الإنسان، التى دأبت على إدانة انتهاك النظام السابق للحق فى المحاكمة العادلة، أن العدالة كل لا يتجزأ، وأنه ينبغى توفير معايير العدالة فى أى محاكمة، بغض النظر عن أشخاص المتهميـن، ونوع التهم الموجهة إليهم، إذا ما أردنا سيادة حكم القانون.

السودان

اتفاقية بين الأمم المتحدة والحكومة بشأن أزمة دارفور

اسـتمر تدهور الأوضاع الإنسانية فى إقلـيم دارفـور غربى البلاد رغم نجاح الوسـاطة الدولـية فـى حمل الأطراف المـتحاربة على ابرام اتفاقية هدنة لوقف إطـلاق الـنار، فـى العاصمة التشادية "انجميـنا" فـى ٨ أبريل/نيسان الماضى، تقرر فيها وقف إطلاق النار لمدة ٤٥ يوماً قابلـة للتجديد التلقائى إذا لم يعترض أحد الأطراف (جددت مرتين)، وذلك من أجل السماح من ناحية بمساعدة إنسانية سريعة وبـدون قيد للسكان المحتاجين ومن ناحية أخـرى الوصـول إلـى حل عادل ودائم للمشكلة.

لكن لم تتقيد الأطراف بالهدنة وتواصل تبادل الاتهامات باختراقها فى عدة مواقع مما زاد من أعداد المتأثرين بأعمال العنف الذين يقدر عددهم بنحو مليون نازح داخل الإقلـيم وحوالى ١٥٠ ألف آخرين عبروا الحدود إلى دولة تشاد المجاورة منذ اندلاع الـنزاع، وقـد عكست التقارير أوضاعاً بائسـة يعيشـها هؤلاء وأخطاراً بمواجهة مجاعة وشيكة مما أنشأ وضعاً إنسانياً بالغ السـوء وصفته تقارير الأمم المتحدة بأنه أسوأ أزمة إنسانية فى العالم.

وقاد ذلك الوضع إلى بروز دعوات إلى الـتدخل الدولـى فـى المـنطقة لمعالجة الوضـع، بلغـت ذروتهـا بزيارة وزير الخارجـية الأمريكي "كولن باول" والأمين العام للأمم المتحدة "كوفى عنان" السودان وتفقدهمـا الإقلـيم فى مطلع يوليو/تموز، وتهديدهمـا بنقل القضية إلى مجلس الأمن فـى حالـة فشـل الحكومة فى وضع حد سريع للأزمة. فيما أكدت الحكومة أمامهما التزامها التام بتسوية القضية.

وفـى ذلـك الصـدد وقعت الحكومة السـودانية اتفاقـاً مع "كوفى عنان" فى ٣ يولـيو/تمـوز، التزمـت فيه باتخاذ عدة إجـراءات فـى المجال الإنسانى وإزالة العقبات التى تحول دون تدفق المساعدات الإنسـانية فى المنطقة. وفى مجال حقوق الإنسـان التزمت باتخاذ إجراءات صارمة لرفع الحصانات وإجراء التحريات العاجلة حـول حالات الانتهاكات والتأكيد على أن الأفـراد والمجموعات المتهمة بانتهاكات حقـوق الإنسان سيواجهون محاكمة دون تأجـيل، والتزمت بالسماح بنشر مراقبين لوقـف إطـلاق الـنار، ومراقبين لحقوق الإنسـان وإنشاء نظام نزيه يحترم التقاليد المحليـة ويسمح للنسـاء اللائى تعرضن

للانتهاكات بتقديم دعاوى ضد المجرمين المحتملين.

وفى مجال الأمن التزمت الحكومة بالبدء فوراً فى نزع سلاح الجنجويد والمجموعات الخارجة عن القانون، وبنشر قوات من الشرطة فى معسكرات النازحين كافة وفى مناطق الهجمات المحتملة والتأكيد على عدم وجود أى مليشيات فى المناطق حول معسكرات النازحين، والقيام بأعمال سريعة لإعادة بناء الثقة بين سكان دارفور المعرضين للهجوم. واتفقا على أن أى عودة للنازحين يجب أن تتم بأسلوب طوعى فى إطار اتفاقية وقف إطلاق النار لأسباب إنسانية.

من جانبها تعهدت المنظمة الدولية بتوفير الاحتياجات الإنسانية للمتأثرين بالأحداث من خلال خطة لعمل الإنسانى تنفذ فى (٩٠) يوماً، والمساعدة فى تسريع نشر مراقبين لوقف إطلاق النار من الاتحاد الأفريقي ومواصلة التوسط فى النزاع والالتزام باستصدار قرارات لاحقاً من مجلس الأمن للمساعدة فى نفاذ الاتفاقيات التى يتم التوصل إليها.

وفى إطار الحل السياسى للنزاع فى دارفور أكد الاتفاق على استئناف المحادثات السياسية فى أقرب وقت ممكن والتوصل إلى تسوية شاملة ومقبولة لأطراف الصراع. واتفق على إنشاء آلية مشتركة لتتابع التطورات وترفع تقارير دورية حول انفاذ الاتفاقية برئاسة كل من وزير الخارجية السودانى وممثل الأمم المتحدة فى السودان والشركاء.

وكانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد عبرت عن قلقها من انتهاك وقف إطلاق النار فى دارفور وشددت فى بيانها الصادر فى ١٣ مارس/آذار على ضرورة احترام الهدنة من قبل أطرافها بما فى ذلك المجموعات المسلحة التابعة لكل طرف، وإزالة القيود المفروضة على المنظمات الإنسانية وتمكينها، دون إعاقة، من الوصول إلى كافة المناطق لإغاثة المتضررين وطالبت الأطراف بالسعى الجاد إلى إيجاد مخرج سلمى للأزمة بمشاركة جميع سكان المنطقة، بمختلف أعراقهم لبحث جذور الأزمة وسبل حلها بشكل عادل ودائم يحول دون تجددها معتبرة أن أى تدخل أجنبى فى المنطقة من شأنه أن يزيد الأمور تعقيداً.

وأكدت المنظمة على ضرورة أن يرتكز أى اتفاق لحل أزمة دارفور على احترام حقوق الإنسان، وطالبت بإجراء تحقيق مستقل من جهة محايدة ومحاسبة كل من يثبت ارتكابه جرائم ضد الإنسانية.

وقد تدخل الأستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة لدى الرئيس عمر البشير وطالبه بإجراء تحقيق عاجل بشأن المعلومات التى أشارت إلى واقعة قتل على نطاق واسع خارج نطاق القانون وقعت فى الفترة من ٥ إلى ٧ مارس/آذار بمنطقة وادى صالح بولاية غرب دارفور، اتهمت فيها المصادر اجهزة المخابرات السودانية بالقبض على ١٦٨ مواطناً من قرى المنطقة وقتلهم رمياً بالرصاص بعد أن نقلهم إلى مقر الأمن بمنطقة دليج.

وطلب الأمين العام من الرئيس البشير فى خطاب أرسل فى أوائل أبريل/نيسان الأمر بإجراء تحقيق قضائى عاجل فى تلك المعلومات ومحاسبة المسئولين عن ارتكابها وإحاطة المنظمة علماً بالخطوات المتخذة فى ذلك الشأن.

وفى أعقاب ذلك شكل الرئيس السودانى لجنة تقصى حقائق فى ٧ مايو/آيار تتألف من قانونيين مستقلين وبرئاسة رئيس قضاء سابق، للتحقيق فى انتهاكات حقوق الإنسان فى دارفور.

والمنظمة التى رحبت بتلك الخطوة تجدد مطالبتها للسلطات بتوفير كل التسهيلات والمساعدات الضرورية التى تمكن اللجنة من أداء مهامها، وضرورة فتح تحقيق قضائى فى كافة وقائع القتل والانتهاكات التى وقعت فى أقليم دارفور خلال العام والنصف الأخيرين، وتؤكد من جديد على ضرورة محاسبة كافة المسئولين عنها.

من **ناحية**، كانت لجنة حقوق الإنسان فى الأمم المتحدة قد تبنت قراراً فى دورتها الستين بجنيف، عبرت فيه عن بالغ قلقها بشأن أوضاع حقوق الإنسان فى السودان، خصوصاً منطقة دارفور الغربية، واتخذت قراراً بتعيين خبير مستقل لمراقبة أوضاع حقوق الإنسان فى البلاد.

والحكومة والحركة توقعان اتفاقاً إطارياً للسلام فى نيروبى

وقع النائب الأول لرئيس الجمهورية السودانى "على عثمان محمد طه" والدكتور "جون قرنق" زعيم الحركة الشعبية لتحرير السودان، اتفاقاً إطارياً للسلام فى ٥ يونيو/حزيران بنيروبى/كينيا، ضم ٦ بروتوكولات تحكم الفترة الانتقالية تم

الاتفاق عليها بين الطرفين خلال جولات مفاوضات سابقة. ويمثل التوقيع على هذا الاتفاق الذى سمى "إعلان نيروبى حول المرحلة النهائية من سلام السودان" خطوة مهمة تسبق وتمهد للتوقيع على اتفاق سلام نهائى ينهى الحرب الأهلية فى جنوب السودان المستمرة منذ ١٩٨٣.

وجاء التوقيع على إعلان نيروبى بعد أن تجاوز طرفا التفاوض آخر العقبات فى ٢٦ مايو/آيار الماضى بتوقيعهما على ثلاث بروتوكولات شملت قسمة السلطة وحل النزاع فى منطقتى جبال النوبة والنيل الأزرق والاتفاق حول منطقة أبيي.

أما الاتفاقيات الثلاث الأخرى فقد تم التوصل إليها فى أوقات سابقة وتناولتها هذه النشرة فى حينها وهى ١- بروتوكول مشاكوس فى ٢٠ يوليو/تموز ٢٠٠٢. ٢- الاتفاقية حول الترتيبات الأمنية والعسكرية فى ٢٥ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣. ٣-الاتفاقية حول قسمة الثروة فى ٧يناير/كانون ثان ٢٠٠٤. ونستعرض أهم بنود الاتفاقيات الموقعة فى ٢٦ مايو/آيار فيما يلى:

*فى اتفاقية **قسمة السلطة** جدد الطرفان قبولهما بالمبادئ المتفق عليها "للحكم" كما ينص عليها بروتوكول مشاكوس، واتفقا على التزام حكومة السودان بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التى تكون وستكون طرفاً فيها وإنشاء مفوضية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وإجراء تعداد سكانى فى البلاد بنهاية العام الثانى من الفترة الانتقالية يتم بعده تمثيل الشمال والجنوب فى المستوى القومى على أساس نسبة السكان أما النسب المتفق عليها فى الاتفاقية ستكون مؤقتة أو تعدل حسب نتائج التعداد السكانى.

وإجراء انتخابات عامة بنهاية العام الثالث، بشرط أن يلتزم من يرشح نفسه فيها بتطبيق اتفاقية السلام، وأوجبت الاتفاقية الأخذ باعتبارات معينه تتعلق بتوقيت الانتخابات تشمل إعادة التوطين وإعادة التأهيل وإعادة البناء والبنية التحتية والمؤسسات وترسيخ اتفاقية السلام.

وتحددت المؤسسات على المستوى القومى بالتشريعية والتنفيذية والقضائية والدستور القومى المؤقت والمفوضيات المحددة بالاتفاقية. وبالنسبة للتشريع القومى ستطلع به هيئة تشريعية ذات مجلسين (مجلس وطنى ومجلس ولايات) لهما حق تعديل الدستور القومى المؤقت بموافقة ٧٥% من كل أعضاء المجلسين فى غير المسائل التى تؤثر فى بنود اتفاقية السلام إذ يتطلب طرحها موافقة طرفى الاتفاقية.

أما الجهاز التنفيذى القومى فيتكون من رئاسة الجمهورية (رئيس ونائبين) ومجلس الوزراء، ولحين إجراء الانتخابات يكون الرئيس الحالى (أو من يخلفه) رئيساً للبلاد وقائداً عاماً للقوات المسلحة، والرئيس الحالى للحركة الشعبية لتحرير السودان (أو من يخلفه) النائب الأول للرئيس ويكون فى الوقت ذاته رئيس حكومة جنوب السودان والقائد العام للجيش الشعبى لتحرير السودان. وأقرت الاتفاقية أن تكون هناك شراكة فى عملية صناعة القرار داخل المؤسسة الرئاسية لضمان حماية اتفاقية السلام، وحددت مسائل معينة يتخذ فيها الرئيس قراراته بموافقة نائبه الأول وهى إعلان أو إنهاء حالة الطوارئ - إعلان الحرب - دعوة رفع أو تعطيل المجلس الوطنى- والتعيينات التى يزمع الرئيس القيام بها بموجب اتفاقية السلام.

وتم الاتفاق على تقسيم السلطتين التشريعية والتنفيذية على المستوى القومى قبل الانتخابات بنسبة ٥٢% لحزب المؤتمر الوطنى (الحاكم) و٢٨% للحركة الشعبية و١٤% للقوى السياسية الشمالية الأخرى و٦% للقوى السياسية الجنوبية الأخرى.

ونص على استقلال القضاء عن الجهازين التشريعى والتنفيذى، وإنشاء محكمة دستورية مستقلة تحمى حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتكون لها سلطات قضائية نهائية وملزمة حول النزاعات الدستورية وسلطات فوق رئيس ونائبي رئيس الجمهورية ورئيس الجمعية التشريعية وقضاة المحاكم العليا القومية وتلك التى فى جنوب السودان. وأيضا إنشاء محكمة قومية عليا ودرجات وأجهزة قضائية أخرى، وتكوين هيئة قومية للقضاء يترأسها رئيس القضاء على أن يمثل جنوب السودان بما يكفى فى المحكمة الدستورية والمحكمة القومية العليا والمحاكم القومية الأخرى التى تتخذ من العاصمة القومية مقراً لها.

وفيما يتعلق بالجنوب اتفق على أن تكون له حكومة فى حدود السودان فى ١/١ ١٩٥٦م، تتشكل من المجلس التشريعى والجهاز التنفيذي والهيئة القضائية لجنوب السودان لتمارس أعمالها استناداً على دستور جنوب السودان وتكون مسئوليتها الأساسية العمل كسلطة لولايات الجنوب وتعمل كصلة مع

الحكومة القومية لضمان حماية حقوق ومصالح مواطنى الجنوب خلال الفترة الانتقالية. وأتفق على تقسيم السلطتين التشريعية والتنفيذية لحكومة جنوب السودان قبل الانتخابات بنسبة ٧٠% للحركة الشعبية و١٥% لحزب المؤتمر الوطنى و١٥% للقوى السياسية الجنوبية الأخرى.

وعلى مستوى الولايات اتفق على أن تتكون المؤسسات من المجلس التشريعى والتنفيذى والجهاز القضائى للولاية، وأن يتقاسم طرفا الاتفاق السلطتين التشريعية والتنفيذية قبل الانتخابات بنسبة ٧٠% لحزب المؤتمر الوطنى فى الولايات الشمالية و٧٠% للحركة الشعبية فى الولايات الجنوبية، وتوزع نسبة الثلاثين فى المائة المتبقية فى الشمال والجنوب بنسبة ١٠% فى الولايات الجنوبية لحزب المؤتمر الوطنى و١٠% فى الولايات الشمالية للحركة الشعبية و٢٠% فى الولايات الشمالية والجنوبية لممثلى القوى السياسية الأخرى فى الشمال والجنوب على التوالى.

أما العاصمة القومية (الخرطوم) فقد اتفق على أن تكون نموذجاً للعاصمة الوطنية تعكس التنوع فى السودان وتكون إدارتها تمثيلية من قبل طرفى الاتفاقية، وأن تراع المحاكم فيها عدم تطبيق عقوبات الشريعة على غير المسلمين وتعين الرئاسة مفوضية خاصة لضمان حقوق غير المسلمين بها.

واتفق على إنشاء مفوضية قومية لمراجعة الدستور تتشكل من طرفى الاتفاق وممثلين للقوى السياسية الأخرى والمجتمع المدنى لتقوم بإعداد نص دستورى مؤقت للبلاد خلال الفترة الانتقالية ونماذج لدساتير الولايات، وإعداد الأدوات والآليات الأخرى ومسودات القوانين لأجل دعم اتفاقية السلام وضمان استقلال المؤسسات القومية.

وفى اللغة اتفق أن تكون اللغتين العربية والإنجليزية اللغتين الرسميتين فى أعمال الحكومة القومية ولغتا التدريب فى التعليم العالى دون تمييز بينهما، بالإضافة إلى استخدام أى لغة أو لغات أخرى على المستوى القومى أو الفرعى فى الحكم.

كما اتفق على تكوين مجلس أمن قومى، وجهاز واحد للأمن القومى، ويكون الجهاز محترفاً وينحصر دوره فى تقديم النصح ويركز على جمع وتحليل المعلومات.

وحول الوضع الخاص **لولايتى جبال النوبة والنيل الأزرق** وقع الطرفان اتفاقية للحل السياسى والإدارى والاقتصادى والاجتماعى للولايتين اعتبرها الطرفان نموذجاً لحل المشكلات على امتداد البلاد.

واتفق على تقسيم السلطة التشريعية والتنفيذية فيهما قبل الانتخابات بنسبة ٥٥ % لحزب المؤتمر الوطنى و٤٥% للحركة الشعبية، مع حكم تداولى فى الولايتين، يتولى فيه كل طرف منصب الحاكم فى إحدى الولايتين على امتداد نصف الفترة السابقة لإجراء الانتخابات.

وحول **أبيي** وافق الطرفان على المقترح الذى قدمه المبعوث الأمريكي الخاص السناتور "جون دانفورث" كأساس لحل النزاع حول المنطقة حيث منحت وضعاً إدارياً خاصاً تحت إشراف مؤسسة الرئاسة خلال الفترة الانتقالية وفى نهايتها يجرى سكانها استفتاءً منفصلاً بالتزامن مع استفتاء جنوب السودان يضمن لهم- بصرف النظر عن استفتاء جنوب السودان - أحد خيارين، الأول أن تحتفظ أبيى بوضع إدارى خاص فى الشمال، والثانى أن تكون جزءاً من بحر الغزال.

واتفق على توزيع صافى عائدات بترول أبيي فى الفترة الانتقالية على ست حصص تحصل فيها الحكومة القومية على ٥٠% وحكومة جنوب السودان على ٤٢% ومنطقة بحر الغزال على ٢% وغرب كردفان على ٢% والجهات المحلية فى دينكا نوق على ٢% والجهات المحلية فى المسيرية على ٢%.

الجزائر
بوتفليقة يفوز
بفترة رئاسية جديدة

شهدت البلاد خلال أبريل/نيسان إجراء الانتخابات الرئاسية التى تنافس فيها (٦) مرشحين هم :الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة"، ورئيس الوزراء السابق "على بن فليس" مرشحاً عن حزب جبهة التحرير الوطنى، و"عبد الله جاب الله" رئيس حركة الإصلاح الإسلامية، و"سعيد سعدى" رئيس التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، و"على فوزى رباعين" زعيم حزب "عهد ٥٤" و"لويزة حنون" عن حزب العمال، وهى أول سيدة تترشح لمنصب الرئيس فى الجزائر والثالثة على المستوى العربى.

ووفقاً للدستور فإن مدة فترة الرئاسة

تبلغ خمس سنوات، ويلزم للمرشح الراغب فى خوض الانتخابات إما الحصول على توقيع(٧٥) ألف ناخب موزعين على(٢٥) ولاية من أصل (٤٨) هى جملة الولايات الجزائرية، أو على توقيع (٦٠٠) عضواً فى المجالس المحلية والوطنية، لذلك استبعد المجلس الدستورى العديد من طلبات الترشيح نظراً لعدم استيفائها هذا الشرط، حيث منع "أحمد طالب الأبراهيمى"، و"سيفى مقداوى" و"سيد أحمد غزالى" و"مولود حمروش" من الترشح بحجة عدم استيفاء هذا الشرط، لكن كل منهم أثبت أنه حصل على النسبة المطلوبة، واشتكى كل المرشحين من هيمنة الرئيس على وسائل الإعلام، وأن الدولة بكل مؤسساتها تدعمه.

وكان قد تم فى مطلع العام ٢٠٠٤ إدخال تعديلات على القانون الانتخابى ألغيت بمقتضاها عمليات الاقتراع التى كانت موجودة فى ثكنات الجيش والدرك والشرطة تلبية لمطالب المعارضة التى تؤكد استحالة مراقبة عمليات فرز هذه الانتخابات فى الثكنات، لكن المجلس الشعبى الوطنى (البرلمان) رفض إلغاء المكاتب المتنقلة المخصصة لسكان الصحراء وقرر بدلاً من ذلك التقليل من عددها.

ووفقاً للنتائج الرسمية كانت نسبة المشاركة ٥٩,٢٦%، وحسمت النتائج لصالح الرئيس بوتفليقة فى المرحلة الأولى دون حاجة للإعادة وحصل على٨٣,٤٩% فيما حصل "بن فليس" على ٧,٩٣%، و"جاب الله" ٤,٨٤%، و"سعدى" ١,٩٣%، و"حنون" ١,٦١%، وأخيراً "رباعين" ٠,٦٤%.

وقد دعت تنسيقية العروش الناشطة فى مناطق البربر إلى مقاطعة الانتخابات فى ولايات البربر الأساسية الثلاث وهى : بجلة ولها (١٥٠ألف صوت)، وتيزى أوزو (٨٠ألف صوت) والبويرة (١٠ آلاف صوت) ولكن لم تقابل دعوتها بالقبول التام حيث انخفضت نسبة المشاركة بين ١٤% و٢١% فى هذه الولايات.

وقد رافق هذه الانتخابات أعمال عنف فى بعض المناطق خاصة بعد مقتل شقيق أحد زعماء البربر مما هدد الانتخابات كلياً، وشارك فى مراقبة الانتخابات ١٦٠ مراقب دولى وعربى، وأشاد معظمهم بالتنظيم ودرجة النزاهة والشفافية، لكن هذا لم يمنع وجود بعض النواقص التى لم تؤثر على مصداقية نتائج الانتخابات.

وقد لاقت نتائج هذه الانتخابات معارضة باقى المرشحين خاصة "بن فليس" الذى لم يعترف بها وقال أنها مبنية على التزوير قبل وبعد عمليات الاقتراع، وتضامن معه "عبد الله جاب الله" و"سعيد سعدى" وأصدروا بياناً ثلاثياً طالبوا فيه المؤسسات النظامية بالتدخل.

وهو الأمر الذى رفضته "لويزة حنون" مشرحة حزب العمال باعتبار أن ذلك يهدد استقرار البلاد، وأن على هذه المؤسسات البقاء بعيداً عن الصراع السياسى، وأضاف المرشحون الثلاثة أن المعطيات على أرض الواقع تؤكد استحالة فوز أى من المرشحين من الدور الأول، وأن إعلان فوز الرئيس "بوتفليقة" يعنى التزوير.

.. وتصاعد فى أعمال العنف

تزايدت وتيرة أعمال العنف فى الجزائر حيث ضربت الجماعة السلفية للدعوة والقتال عدد من المنشآت الحيوية شرق العاصمة، استهدفت محطات لتوليد الكهرباء، وإلقاء متفجرات فوق سكك القطارات وبعض المزارع، فضلاً عن العديد من العمليات التى قتل خلالها عناصر من الجيش والشرطة الجزائرية وبعض المدنيين.

كما أعلنت قيادة أركان الجيش الجزائرى مقتل أمير الجماعة "نبيل الصحراوى" المدعو "أبو أبراهيم مصطفى" مع أبرز مساعديه خلال عمليات نفذتها وحدات متخصصة فى مكافحة الإرهاب شرق البلاد، وكانت الجماعة قد أعلنت فى وقت سابق أنها تعلن الحرب على كل أجنبى "كافر" فى الجزائر.

وعلى صعيد الحريات الإعلامية، فقد صدر حكم بالسجن النفاذ فى حق مدير صحيفة لوماتان "محمد بن شيكو" على خلفية العديد من الانتقادات التى وجهها للسلطات، وقد أعلنت الصحيفة أن الحكم جاء سياسى وأن المحاكمة جاءت جائرة وفرضت السلطة إرادتها على القضاء، وكان "بن شيكو" قد اتهم فى قضية تهريب ما يعادل ١,٢ مليون دولار فى شكل سندات وتم ضبطه فى مطار الجزائر الدولى.

وعلى صعيد آخر فقد جمدت السلطات نشاط مكتب قناة الجزيرة من دون أن تعلن القرار رسمياً أو توضح أسبابه، علماً بأن القناة قد بثت قبل فترة وجيزة من هذا

القرار برنامجاً عن الجزائر، كما قدم أحد النواب سؤالاً شفوياً إلى رئيس الحكومة يستفسر فيه عن خلفيات توقيف نشاط قناة العربية الفضائية قبل ثلاثة أشهر لأسباب لم يعلن عنها رسمياً، لكن يرجح أن تكون الأسباب متعلقة بأخبار وبرامج بثت أثناء الانتخابات الرئاسية الأخيرة.

المغرب

قرار مفاجئ يلغى وزارة حقوق الإنسان

فى خطوة مفاجئة أقدمت السلطات المغربية على إلغاء وزارة حقوق الإنسان لديها، وهى التى كانت الوزارة الأولى على المستوى العربى، وجرى توزيع اختصاصاتها، فتم إحالة ملف التدريب والتربية على حقوق الإنسان للمجلس الاستشارى لحقوق الإنسان، والشكاوى وفحصها لديوان المظالم، كما تم إحالة بحث ملائمة التشريعات الوطنية على المواثيق الدولية لوزارة العدل، والعلاقات الدولية لوزارة الخارجية، وباقى الاختصاصات للجنة الإنصاف والمصالحة التى يعين أعضاؤها من قبل الملك، وتم توزيع موظفى الوزارة على الجهات السابقة.

ومن المعروف أن وزارة حقوق الإنسان كان لها دور متميز ورائد فى التعاون مع المنظمات غير الحكومية ودعمها والتفاعل مع قضاياها، وفيما رأى بعض المراقبين الحقوقيين أن هذه الخطوة تأتى بالمخالفة لإعلان باريس الذى يدعو إلى تأسيس مؤسسات وطنية تدعم حقوق الإنسان، فقد رأى فريق آخر أن الوزارة فى المغرب قد أدت مهمتها المرحلية فى خدمة تعزيز احترام حقوق الإنسان وأن الدور يبقى منوطاً بالمجتمع المدنى.

البحرين

اعتقال ناشطين إصلاحيين

اعتقلت السلطات البحرينية فى ١ مايو/أيار نحو ١٦ شخصاً فى عملية اقتحام لبعض مراكز جمع التواقيع للعريضة الدستورية المطالبة بإجراء إصلاحات فى مناطق مختلفة من البحرين.

وقد رفضت السلطات البحرينية حضور اى محام أو من يمثل الجمعيات الأربع التى تولت جمع التواقيع وهى جمعيات الوفاق الوطنى الإسلامية، والعمل الوطنى الديمقراطى، والتجمع القومى الديمقراطى، والعمل الإسلامى.

وأعلنت السلطات أنها سوف تقوم بترحيل المعتقلين إلى النيابة العامة بعد إعداد التقرير الخاص بهم حسب ما أعلنت الشرطة.

وقد أعلن "حسن مشيمع" نائب رئيس جمعية الوفاق الوطنى الإسلامية أن المعتقلين تم ترحيلهم إلى جهة مجهولة حسب ماأبلغهم أحد أفراد الأمن وتحققوا من ذلك بعد اتصالات مع النيابة.

وقد قاطعت هذه الجمعيات الأربع الانتخابات التشريعية والتى جرت فى اكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٢ احتجاجاً منها على التعديلات الدستورية وخصوصاً تقاسم سلطة التشريع بين مجلس النواب المنتخب ومجلس الشورى المعين. وكان وزير الديوان الملكى الشيخ "خالد بن أحمد آل خليفة" أعلن فى ٢٦إبريل/نيسان أنه لا يجوز لأى جهة أن تتبنى مقترحات حول تعديلات دستورية وأكد أن السلطات ستواجه بحزم أية محاولات لإجبار المواطنين على التوقيع على ما وصفه بأنه رأى مخالف للقانون.

وتطالب العريضة التى تعتزم هذه الجمعيات إطلاقها بتعديلات دستورية تتيح أن تقتصر سلطة التشريع والرقابة على مجلس من ممثلى الشعب المنتخبين والالتزام بالمبادئ الواردة فى ميثاق العمل الوطنى بشأن المملكة الدستورية.

..ومواجهات خلال تظاهرات تؤدى لإقالة وزير الداخلية

قامت قوات الأمن بمهاجمة مظاهرة سلمية فى ٢١مايو/أيار شارك فيها نحو ٢٠ ألف شخص خرجت للتنديد بانتهاكات قوات الاحتلال الأمريكى للمقدسات الدينية الشيعية فى العراق. وقامت قوات الأمن بضرب المتظاهرين بالهراوات وأطلقت الغازات المسيلة للدموع والغازات الخانقة، وقد أصيب العشرات من المدنيين بينهم عدد من رجال الدين الشيعة بجروح وقد رد المتظاهرين على عنف الشرطة بإحراق سيارة تحمل أسلاكا خلفها الأمن البحرينى الذى كان يعتزم قطع الطريق بها على المتظاهرين. ولم تتمكن سيارات الإسعاف من الدخول إلى منطقة المواجهات بسبب الإرباك والتدافع الذى سببه تدخل قوات الأمن، ولم تسفر المظاهرة عن وقوع اعتقالات.

وقد عين ملك البحرين الشيخ "حمد بن

عيسى آل خليفة" مساء يوم اندلاع المظاهرات وزيراً جديداً للداخلية بعد إقالة الوزير السابق والذى كان يشغل هذا المنصب منذ العام ١٩٧٤.

وأفادت تقارير صحفية أن العاهل البحرينى أكد أنه غير راض عما حدث بين الشرطة والمتظاهرين، وأن "حق التعبير عن الغضب والاحتجاج على ما يقع من ظلم وتجاوز لإخواننا فى الدين والعروبة وفى فلسطين والقدس وعلى انتهاك حرمة العتبات الدينية وما حدث فى السجون العراقية هو حق مشروع للمواطنين ونحن نشاركهم هذا الشعور ونقف معهم".

كما أكد ملك البحرين حق الفرد فى التعبير السلمى بمختلف الوسائل التى أقرها القانون، وأشار إلى أنه لا بد أن تراعى مختلف الجهات المعنية فى البلاد هذا الحق وأن تقوم السلطات المعنية برعايته وحمايته، إلا إذا وقع تعرض للأرواح والممتلكات وتم تجاوز الوسائل السلمية فى ذلك.

اليمن

الإفراج عن بريطانيين متهمين بالإرهاب .. وإحالة ١١ يمنياً متهماً بالإرهاب للمحاكمة

أفرجت السلطات اليمنية فى ١٠ أبريل/نيسان عن مواطنين بريطانيين هما "محسن غيلات" و"مالك ناصر هرهرة" كانا قد أدينا بتهمة الإرهاب فى اليمن، وكانا يقضيان عقوبة السجن لمدة سبع سنوات لكل منهما بموجب أحكام قضائية صدرت ضدهما، وجاء الإفراج عنهما بعد أن أمضيا ثلثى مدة عقوبتهما.

وكان قد حكم على الرجلين بتلك العقوبة مع مجموعة من ثمانية أشخاص اتهموا بأنهم على علاقة بمجموعة إسلامية مسؤولة عن خطف ١٦ مواطناً غربياً فى ديسمبر/كانون أول ١٩٩٨. وقد قتل أربعة من الرهائن أثناء محاولة فاشلة لتحريرهم، وكذلك التخطيط لشن هجمات على عدد من المصالح الغربية فى عدن.

وكانت السلطات اليمنية أفرجت عن ثلاثة محكومين بريطانيين فى هذه القضية بعد شهر من الحكم عليهم لأنهم أمضوا عقوبتهم قيد الحبس الاحتياطى، وأفرج عن بريطانى رابع عام ٢٠٠٢ واثنين آخرين عام ٢٠٠٣ وقد دفع جميع المتهمين البريطانيين ببراءتهم، وأكد بعضهم أن الاتهامات التى استندت إليها المحكمة فى إدانتهم انتزعت منهم تحت التعذيب.

ومن ناحية أخرى أحالت السلطات اليمنية فى ١١ أبريل/نيسان ستة محتجزين فى قضية المدمرة الأمريكية كول، وخمسة فى قضية الناقلة الفرنسية لومبورج إلى الإدعاء لتقديمهم إلى المحاكمة. ويذكر أن هؤلاء من بين ٧٨ محتجزاً فى قضايا إرهابية أحيلت قضاياهم للمدعى العام لتجرى محاكمتهم.

تجدر الإشارة إلى أن ١٧ بحاراً أمريكياً قتلوا وجرح ٣٩ آخرون فى الهجوم على المدمرة كول أثناء توقفها بميناء عدن فى ١٢ أكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٠، فى حين قتل شخص وأصيب آخر فى الهجوم على الناقلة الفرنسية قرب شواطئ مدينة المكلا اليمنية فى ٦ أكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٢.

..وإغلاق المعاهد الدينية الخاصة

قررت الحكومة اليمنية فى ٢٩ يونيو/حزيران إغلاق جميع المراكز والمدارس الدينية التى تزاول نشاطها خارج القانون العام للتعليم فى البلاد وذلك فى خطوة فسرت على أنها تهدف إلى منع انتشار الأفكار المتطرفة التى تروجها العشرات من هذه المراكز.

وتضمن القرار منع جميع المدارس الخاصة والأهلية من تدريس مناهج دينية لم تقرها وزارة التربية والتعليم. كما تضمن القرار مراجعة المناهج التعليمية الدينية بصورة كاملة بما يحقق وسطية الدين الإسلامى واعتدال الخطاب والمنهجية الإسلامية وتأكيد الوحدة الوطنية وتعزيز الوضع الأمنى والاستقرار والسلام الاجتماعى.

ومن بين المدارس التى ستغلق المدارس الموجودة فى مدينة صعدة والتى ترتكز فى منهجها على المذهب الزيدى فى صعدة وصنعاء والمعاهد الصوفية فى محافظة حضرموت والمعهدان التابعان للطائفة الإسماعيلية الموجودان فى صنعاء ومنطقة حراز.

..وقوات الأمن تحاصر داعية حرض على الولايات المتحدة

قام المئات من قوات الأمن اليمنية فى ١٨يونيو/حزيران بمحاصرة قرية فى منطقة مران بمحافظة صعدة لحمل رجل الدين الشيخ "حسين بدر الدين الحوثى"

على تسليم نفسه لها بعد أن اعتقلت عدداً من تلاميذه وأتباعه.

وتتهم السلطات اليمنية "الحوثى" بارتكاب أعمال مخلة بالأمن والاستقرار وخارجة عن الدستور والنظام والقانون تمثلت فى الاعتداء على أفراد الأمن والقوات المسلحة مما أدى إلى استشهاد وجرح عدد منهم. كما اتهمت الحكومة الحوثى بالاعتداء على المؤسسات الحكومية ومنع الموظفين من أداء واجبهم، واقتحام المساجد بقوة السلاح والاعتداء على خطبائها وأئمتها والاعتداء على المصليين وترويج أفكار مضللة ومتطرفة وإثارة النعرات العنصرية والمذهبية والطائفية.

وتتهمه الحكومة بتزعم جماعة الشباب المؤمن والتى تزعمت احتجاجات عنيفة ضد الولايات المتحدة وإسرائيل بالدعاء ضدهم فى المساجد، وقد نفى "الحوثى" جميع هذه التهم التى تتهمه بها الحكومة.

ولا تزال قوات الأمن والجيش تحاصر الشيخ "الحوثى" وعشرات من أنصاره، وكانت الاشتباكات بين الطرفين حسب تقارير صحفية قد أوقعت أكثر من٦٤ قتيلاً بينهم ٤٩ من أتباع الزعيم الدينى وعشرات الجرحى، فى حين ارتفع عدد المعتقلين من أنصار الحوثى إلى ٦١ معتقلا من بينهم "عبد السلام الحوثى" أحد أشقاء "الحوثى".

وجاءت الأحداث بعد أن توقفت الاشتباكات بين القوات وأنصار "الحوثى" لإفساح المجال للتفاوض، إلا أن مساعى الوساطة والتى قام بها عدد من أعضاء مجلس النواب وعلماء الدين قد فشلت.

السعودية
مقتل عشرات الأشخاص فى انفجارات بالرياض والخبير وينبع

وقعت فى المملكة العربية السعودية عدة انفجارات استهدفت منشأت نفطية فى ينبع ومبنى الأمن العام فى الرياض، ومجمعات نفطية وسكنية فى مدينة الخبر، أدت إلى مقتل العشرات معظمهم من الأجانب.

وقد وقع الانفجار الأول فى مايو/أيار على شركة خدمات نفطية فى ينبع أدى إلى مقتل ستة رعايا غربيين بينهم ثلاثة أميركيين وبريطانيين واسترالى بالإضافة إلى ثلاثة مطلوبين ومواطن سعودى.

وفى الانفجار الثانى الذى وقع فى ٢١ أبريل/نيسان فقد استهدف مبنى قيادة الطوارئ فى الرياض، وقتل خلال هذا الانفجار عشرة أشخاص على الأقل وجرح ١٥٠ شخصاً.

أما الانفجار الثالث والذى وقع فى ٢٨ مايو/أيار والذى استهدف مجمعات نفطية وسكنية فى مدينة الخبر، فقد أفضى إلى مقتل ١٦ قتيلاً، بينهم تسعة مدنيين على الأقل منهم سبعة أجانب وهم أميركى وبريطانى ومصرى فليبينيتان وهندى وباكستانى ومدنيان سعوديان إضافة إلى سبعة من أفراد قوات الأمن فى الوقت الذى اقتحمت فيه قوات الأمن السعودية مجمع الواحة الذى احتجز فيه المسلحون رهائن، وأدت عملية الاقتحام إلى قتل تسعة من الرهائن وتم انقاذ ٤١ اجنبياً من بينهم عدد كبير جرحوا أو أصيبوا بصدمة.

واستمراراً لاستهداف الرعايا الغربيين والأمريكيين، قتل ألمانى فى هجوم بالرصاص شرقى العاصمة الرياض وذلك فى ٢٢ مايو/أيار، كما نفذ خاطفوا الرهينة الأمريكى "بول مارشال جونسون" تهديدهم بقتل الرهينة الأميركى وذلك فى ١٨ يونيو/حزيران بعد إنقضاء مهلة منحها الخاطفون مدتها ٧٢ ساعة للسلطات السعودية لإطلاق سراح معتقلين من تنظيم القاعدة. لكن الحكومة السعودية رفضت الاستجابة لمطالبهم وأكدت أنها لن تتفاوض مع إرهابيين، كما أطلق سعودى النار فى ٢يونيو/حزيران على جمع من الأمريكيين أمام مجمع سكنى جنوب العاصمة الرياض، ولم تشر التقارير الصحفية إلى معرفة المزيد من التفاصيل وما إن كان الحادث أوقع ضحايا أم لا.

واستمراراً لملاحقة السلطات السعودية للجماعات المسلحة، أعلنت وزارة الداخلية فى بيان لها فى ٢٤ أبريل/نيسان عن قتل خمسة من الذين ينتمون للجماعات المسلحة فى مواجهات مع قوات الأمن فى مدينة جدة، أربعة منهم كانوا من أبرز المطلوبين وهم "أحمد بن عبد الرحمن صقر الفضلى" المطلوب رقم ٧ فى القائمة، و"خالد بن مبارك القرشى" المطلوب رقم ١، و"مصطفى بن إبراهيم مباركى" المطلوب رقم ١٥، و"طلال بن عنبر أحمد العنبرى" المطلوب رقم ٢٠، أما القتيل الخامس فيجرى البحث للتعرف على اسمه.

كما اعتقلت قوات الأمن خلال تبادل لإطلاق النار مع مسلحين خارج مجمع سكنى يقطنه مواطنون غربيون فى

العاصمة الرياض أربعة من المسلحين وذلك يوم ١٤مايو/أيار، وأشارت تقارير صحفية إلى أن أيا من قاطنى المجمع لم يصب بأذى.

كما قتلت قوات الأمن قائد تنظيم القاعدة فى السعودية "عبد العزيز المقرن" مع ثلاثة من رفاقه.

وقد توعدت الحكومة السعودية أعضاء تنظيم القاعدة فى المملكة بملاقاة مصير قائدهم الذى قتلته قوات الأمن أو أسوأ منه ما لم يعلنوا توبتهم، فى وقت أعلن فيه التنظيم مواصلة ما أسماه الجهاد.

هذا فى الوقت الذى أمهل فيه العاهل السعودى "فهد بن عبد العزيز" المسلحين الإسلاميين الفارين من الأجهزة الأمنية فرصة شهر واحد لتسليم أنفسهم طواعية مقابل العفو عنهم.

واستفادة من هذا العفو الملكى أكدت إحدى العائلات السعودية أن أبنها "عثمان العمرى" والذى ورد اسمه فى لائحة الـ ٢٦ المطلوبين فى قضايا إرهابية قد سلم نفسه للسلطات فى الرياض فى ٢٨ يونيو/حزيران للاستفادة من المهلة التى أعلنها عاهل المملكة.

وكانت وزارة الداخلية قد أعلنت فى ٢٥ يونيو/حزيران أن مشتبه فيه يدعى "صعبان بن محمد عبد الله الليلحى" المطلوب فى قضية أمنية والمختفى منذ العام ٢٠٠٢ قد سلم نفسه للسلطات.

وقد هدد الأمير "عبد الله بن عبد العزيز" ولى العهد السعودى بالضرب بقوة على أيدى المطلوبين فى حال نفاذ المدة دون أن يستجيبوا لمهلة الشهر التى أعطيت لهم.

..ونجل أكاديمى سعودى يضرب عن الطعام بالسجن

أوردت تقارير صحفية أن "مبارك سعيد بن مبارك آل زعير" نجل الأكاديمى الشيخ "سعيد بن آل زعير" شرع منذ الأول من يوليو/تموز فى اضراب عن الطعام فى سجن حائر جنوب العاصمة الرياض احتجاجاً على ظروف اعتقاله.

ويذكر أن الشيخ "سعيد بن آل زعير" مازال بين أيدى السلطات السعودية منذ توقيفه فى أبريل/نيسان الماضى بتهمة دعم الإرهاب على خلفية مشاركته فى التغطية التى أجرتها قناة الجزيرة للتعليق على شريط بثته لزعيم تنظيم القاعدة "أسامة بن لادن" دعا فيها إلى هدنة مع الغرب باستثناء الولايات المتحدة شريطة عدم إعتداء هذه الدول على المسلمين، وكان "آل زعير" أستاذ الإعلام بجامعة الإمام سابقاً قد اعتقل لمدة ثمانى سنوات ونصف على خلفية مطالبته بالإصلاح دون أن يوجه إليه أى اتهام، وأفرج عنه فى مارس/آذار ٢٠٠٣ كما أن نجله "سعد بن سعيد آل زعير" معتقل أيضاً منذ عامين.

أنماط الإرهاب العالمى: تقرير الخارجية الأمريكية

يلحظ المراقبون خلال السنوات الأخيرة تزايداً كمياً فى عدد التقارير التى باتت تصدرها وزارة الخارجية الأمريكية فى شئون عالمية مهمة سنوياً، كما يلحظون ارتباطاً وثيقاً بين ما تتضمنه هذه التقارير حول بعض البلدان وبين المواقف السياسية للإدارة الأمريكية تجاه نظم الحكم فيها، وكان على رأس هذه البلدان خلال السنوات الخمس عشرة الماضية كل من العراق وإسرائيل على الفارق بينهما، ففيما كانت الأولى موضع اهتمام وربما مبالغة فى بعض الأحيان، كانت الثانية موضع عطف هذه التقارير التى تتلمس لها المبررات.

وقد تزايد دور الموقف السياسى بشكل كبير بعد الحادى عشر من سبتمبر وغزو العراق واحتلاله، وكان من بين الملاحظات اللافتة للنظر تناول العراق فى تقريرين حقوق الإنسان فى العالم (الأقدم)، وتقرير الديمقراطية وحقوق الإنسان فى العالم (الأحدث).

فلم يتعرض الأول لحالة حقوق الإنسان فى العراق خلال العام ٢٠٠٣، وفى خطوة مدهشة وضع التقرير اهتمامه الرئيسى على انتهاكات الحكومة العراقية السابقة دون مساس بأى تطورات أعقبت التاسع من أبريل/نيسان، وبالمثل جاء التقرير الثانى مع إضافة إيراد إنجازات الاحتلال الأمريكى فى الشأن العراقى والتى تتعارض كلية مع المشهد المعروض على الضمير العالمى يومياً.

فيما جاءت أهم "الالتباسات" فى تقرير أنماط الإرهاب العالمى، حيث أشار إلى انخفاض معدلات الإرهاب وانخفاض ضحاياه خلال العام ٢٠٠٣، وبالطبع بفضل جهود الإدارة الأمريكية؟!، وهى المعلومات التى فندها التقرير السنوى للمنظمة العربية لحقوق الإنسان خلال إعداده وتداولة للمناقشة فى المنظمة وهيئاتها، وما لبثت الإدارة الأمريكية تحت وطأة ضغوط الدوائر المراقبة فى الداخل

الأمـريكى والحكومات الحليفة التى راح رعاياهـا يقعـون ضـحايا بشكل متزايد للعمليات الإرهابية أن اضطرت لتصحيح الخطـأ "غير المقصود"، وعادت لتعلق أن المعدلات والعمليات قد تضاعفت عن العام السـابق، وتعـتذر عن "الخطأ"، وتنفى ما قالـته صحف أمريكية من أسباب انتخابية تقف وراء "الخطأ".

وفـى حقيقة الأمر، فإن ما حدث ليس بجديـة، فقـد سـبق أن أبرزت المنظمة العربـية لحقـوق الإنسان فى دورياتها، وأبرز باحثوها من خلال الصحف العربية تقريـر د."لـيلى المـرايانى" عضو وفد الحـريات الدينية الذى زار المنطقة خلال العام ٢٠٠٢، ورفض الوفد إصدار تقرير عن إسرائيل بشكل يماثل ما جرى إصداره عـن بلـدان عربـية، مما دفعها لإصدار تقريـر مسـتقل تقدم فيه الواقع المتردى كالحريات الدينية فى إسرائيل.

كانـت الخارجية الأمريكية قد أصدرت فى ٢٩ أبريل/نيسان تقريرها السنوى عن "أنمـاط الإرهاب الدولى فى عام ٢٠٠٣" وأهم ما تضمنته:

* تـراجع عدد العمليات الإرهابية إلى ١٩٠ عملية وهو أقل معدل منذ ٣٤ عاماً أى مـنذ ١٩٦٩. وانخفاض عدد الضحايا إلـى ٣٠٧ بيـنهم ٣٥ أمريكـياً. (ارقام ٢٠٠٢: العملـيات ١٩٨ والضحايا ٧٢٥ بينهم ٢٧ أمريكياً).

* اعتبر التقرير منطقة الشرق الأوسط الأكـثر إثـاره للقلق، ولكنه أشار إلى أن اسـتعمال القوة العسكرية فى الحرب ضد الإرهـاب مـن خـلال عملـية الحرية المستديمة فى أفغانستان وغزو العراق يتم بـنجاح حقـيقى. مستشهداً بالقبض على "صـدام حسين" وإسقاط نظامه وأن لم يعد أمـام شـبكة "أبـو مصـعب الزرقاوى" المرتـبطة بالقـاعدة سوى اعتبار العراق مـلاذاً لهـا. كما امتدح أداء غالبية دول المـنطقة خاصـة السـعودية والمغـرب والجزائـر والأردن ومصر وتعاونها مع الولايـات المتحدة سواء فى مجال تجفيف منابع تمويل الإرهاب، أو تبادل المعلومات الاسـتخباراتية، أو شن حملة نشطة ضد عناصـر القاعدة. واستخلص التقرير أن القاعدة نتيجة للتعاون الدولى ضدها لم تعد هـى نفـس التنظيم حيث أن معظم قادتها الرئيسيين إما قتلوا أو رهن الاحتجاز مع فـرار الكثير من أعضائها والقبض على أكثر من ٣٤٠٠ مشتبه فى عضويتها.

*أبقى التقرير على لائحة الدول السبعة المتهمة بدعم الإرهاب وهى كوبا وإيران، والعـراق، وليبـيا، وكوريـا الشـمالية، والسـودان وسوريا. متهماً إيران وسوريا بتشـجيع عملـيات ضـد إسرائيل ودعم مـنظمات اعتـبرها إرهابية مثل حماس وحـزب الله والجهـاد والجـبهة الشعبية لتحرير فلسطين. وبينما أقر بجهود سوريا لضـبط الوضع على حدودها مع العراق، اتهم إيران بالتعاون مع الحرس الجمهورى للرئـيس المخلـوع ودعم جماعة "أنصار الإسلام" لإحداث فوضى فى العراق.

*وقد تجاهل التقرير ممارسات إرهاب الدولـة الإسـرائيلي مشـيراً إلى تحملها خسـائر عديـدة فى الأرواح وعدم اتخاذ السـلطة الفلسطينية خطوات كافية لوقف العمليات الإرهابية.

*انتهى التقرير إلى أن النجاح النهائى للحرب العالمية ضد الإرهاب يتوقف على إرادة سياسية عالمية مستمرة، وفاعلية بناء القوة والقدرات.

وبـناء علـى ما سبق اعتبر "رتشارد أرميـتاج" نائب وزير الخارجية الأمريكية أن الـتقرير "يقـدم دليلاً واضحاً على أننا ننتصر فى الحرب على الإرهاب العالمى".

وقـد أثـار التقرير موجة واسعة من الانـتقادات فى الأوساط الصحفية وأوساط الكونجـرس حيـث اعتـبرته الـتقارير الصـحفية ترويجاً لفكرة أن غزو العراق جـاء لمحاربـة الإرهـاب. وشككت فيما تضـمنه من أرقام متسائلة عن السبب فى تصـاعد الإرهـاب رغـم غزو العراق، مشـيرة إلى أن الخطأ فى التقرير مقصود لتحسـين صـورة الإدارة الأمريكـية فى الانـتخابات الرئاسية. كما انتقد معارضى الرئيس "بوش" فى الكونجرس وخاصة من الحـزب الديمقراطى نتائج التقرير. ومنهم النائـب "هنرى واكسمان" الذى تحدى تلك النتائج وطالب بمراجعتها وبإجراء تحقيق مفصـل فى الموضوع لمعرفة "ما إذا كان الخطـأ مقصـوداً لتعزيز شعبية الرئيس "بوش" الانتخابية.

وإزاء هـذه الانتقادات تراجع مسئولو الخارجـية حيث صرح "باوتشر" المتحدث باسـم الخارجـية أن الأنشـطة الإرهابية وضحاياها فى عام ٢٠٠٣ كانت أكثر مما جـاء فى التقرير وأن الإرهاب فى تزايد نافياً وجود نية سياسية لتغيير الوقائع. كما اعـترف وزير الخارجية فى حديثه لشبكة ABC الإخـبارية بالخطـأ الجسيم الذى ارتكبه فريقه وأن ما تضمنه من أرقام هو عكس ما يثبته الواقع، مرجعاً الأخطاء إلى

استخدام وسائل جديدة فى جمع المعلومات.

هذا وقد أصدرت الخارجية الأمريكية تقريراً جديداً فى ١١ يونيو/حزيران صححت فيه الخطأ السابق. وأقرت بتزايد موجة الإرهاب العالمى واتساع رقعة العمليات فى فترة التقرير، حيث بلغت أكثر من ٢٠٠ عملية استهدفت ٨٢ منها (٤١%) مصالح أمريكية وزاد ضحايا العمليات بما يفوق ٨٠٠ قتيل. حيث لم يشر التقرير الأصلى إلى التفجيرات التى وقعت فى تركيا وراح ضحيتها ٦٠ مدنياً بينهم القنصل العام البريطانى.

وقد توقعت المصادر أن يؤلف الكونجرس لجنة مستقلة للتحقيق فى الموضوع بالإضافة إلى لجنة التحقيق فى حوادث التعذيب فى معتقل أبو غريب، ولجنة مراجعة المعلومات الاستخباراتية قبل الحرب على العراق. مما يشير إلى اتساع دائرة الانتقادات الموجهة لأداء وزارتى الخارجية والدفاع فى إدارة الرئيس بوش واتساع الشرخ بين هذه الإدارة وبين الكونجرس. وما يمثله ذلك من حرج خاصة مع نتائج استطلاعات للرأى أشارت إلى تقدم المرشح الديمقراطى السينانور جون كيرى على الرئيس بوش بسبع نقاط وبنسبة ٥١%.

الجدير بالذكر أن الضجة حول تقرير أنماط الإرهاب كان لها أصداء هامة فى بريطانيا وأفضل ما يمثلها تعليق السياسى البريطانى من حزب المحافظين السيد سيريل تاونسند والذى تضمن ما يلى:

*إن رفض كل من بلير وبوش الاعتراف بأن غزو العراق أضر بشكل خطير بالحرب على الإرهاب هو من قبيل رفض الاعتراف بالواقع. وأن ما تذيعه واشنطن إنما هو لطمأنة النفس والأخرين. مؤكداً اعتقاده المعلن من زمن بحقيقة بشعة ستكتشف خطورتها مع الوقت وهى أن الحملة على الإرهاب فى طريقها إلى الفشل.

*أن التقرير الاستراتيجى السنوى للمعهد الدولى للدراسات الاستراتيجية بلندن الصادر فى نهاية مايو/آيار يتفق مع ذلك حيث يقدر وجود ١٨ ألف عنصر إرهابى للقاعدة موزعين على ٦٠ دولة لأن عدد القتلى والأسرى من اتباعها فى حرب أفغانستان لم يتجاوز ٢٠٠٠. وأن تفجيرات مدريد فى مارس/آذار ٢٠٠٤ تشير على أن القاعدة أعادت تكوين نفسها بشكل كامل وركزت توجهها على الولايات المتحدة وحلفائها الغربيين وطورت أساليب عمل جديدة فاعلة.

*يتفق معهد الدراسات الاستراتيجية مع غالبية خبراء الإرهاب على أنه لا احتمال لتقدم حقيقى ضد القاعدة إلا بتوفر الأمن والاستقرار فى العراق والتقدم نحو حل الصراع الفلسطينى الإسرائيلى.

المملكة المتحدة

حملات الكراهية

من سمر العلمي إلى القرضاوي

تدافعت أصوات اليمين المحافظ والدوائر الصهيونية الحليفة لها في بريطانيا لشن حملة صاخبة جديدة ضد زيارة يقوم بها الداعية الإسلامي الشيخ "يوسف القرضاوي" إلى لندن للمشاركة في أعمال مؤتمر إسلامي دولي حول ظاهرة حظر ارتداء الحجاب التي تتخذ أبعاداً متزايدة في العديد من البلدان الأوروبية والعربية.

نددت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بهذه الحملة التي اعتبرتها تقع بين حملات "الكراهية والتعصب" ولن تقود سوى لمزيد من الصراع المزيف بين الحضارات والثقافات، وتضرب بعمق في أسس التراث الإنساني المشترك الذي يجب تعزيزه والبناء عليه.

وقد استندت الحملة على تصريحات لزعيم حزب المحافظين المعارض ومجلس المندوبين اليهود في بريطانيا، والتي اتهمت الشيخ بـ"الحض على الكراهية" لتأييده المقاومة الفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي، والتي رد عليها الشيخ بتأكيد تأييده للمقاومة ونفيه للكراهية والتعصب ضد الديانة اليهودية.

وفيما فشلت هذه الحملة في غرضها لحث الحكومة البريطانية على إلغاء زيارة الشيخ، إلا أنها لا تزال مستمرة في صخبها لتحدث استقطاباً حاداً في الرأي العام يعيد اكتشاف الدوائر المؤيدة للحقوق العربية، وتلك المنحازة للعدوان الإسرائيلي، وكان لهذه الأخيرة قصب السبق في إنجاح المؤامرة الإسرائيلية لتوريط الفلسطينيين "سمر العلمي" و"جواد البطمة" في تهمة تفجير السفارة الإسرائيلية في لندن ١٩٩٤، واللذان لا يزالان مدانان بالتهمة، رغم ما كشفه عملاء سابقون في الاستخبارات البريطانية عن قيام الاستخبارات الإسرائيلية بارتكاب الحادثة لحث الحكومة البريطانية على التشدد في مواجهة أنشطة عربية في بريطانيا.

التنمية حرية

كانت هذه القضية مضمون الكتاب الصادر فى العام ٢٠٠٤ عن المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب بالكويت من إعداد فيلسوف التنمية الهندى "أماراتيا صن" الحائز على جائزة نوبل فى الاقتصاد والأستاذ بجامعة كامبودج، ضمن سلسلة عالم المعرفة عمل زميلاً رئاسياً فى البنك الدولى، وأميناً عاماً لمعهد الدراسات المتقدمة فى برنستون، وجاء إصدار كتابه الجديد "التنمية حرية" والذى يقع فى ٤٠٠ صحفة تقريباً، ليقدم رؤية جديدة لمفهوم التنمية والتطوير قائمة على الحرية، ومخالفة ما دأبت الحكومات والمؤسسات الاقتصادية العمل على أساسه.

منظور الحرية

ويؤكد المؤلف أن التنمية يمكن النظر إليها باعتبارها عملية توسع فى الحريات الحقيقية التى يتمتع بها الناس، فالتنمية فى حقيقتها هى إزالة مصادر افتقاد الحرية، كالفقر، والاستبداد، وشح الفرص الاقتصادية، والحرمان الاجتماعى، والغلو، والتطرف، وإهمال المرافق العامة.

ولاحظ المؤلف أن تقصى الحريات مقترن مباشرة بالفقر الاقتصادى الذى يسلب الناس حقهم فى الحرية والحصول على حاجاتهم الأساسية، وفى أحيان أخرى يكون اقتصاد الحريات مقترناً بضعف المرافق العامة والرعاية الاجتماعية، مثل برامج مكافحة الأوبئة، أو الرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية.

وأكد الكاتب أن الحرية أمر أساسى لعملية التنمية لسببين:-

١- سبب تقييمى، فتقييم التقدم بتعين أساساً بأن يكون فى ضوء بيان ما إذا كانت حرية الشعب تحظى بالتأييد والمساندة.

٢- الفعالية، فإنجاز التنمية والتطوير يتوقف بالكامل على الفعالية الحرة للشعب، وأكد أن ثمة تنافر فى بعض الأحيان بين نصيب الفرد من الدخل وحرية الأفراد فى الحصول على حياة أطول وأيسر، فمواطنو الجابون والبرازيل وجنوب أفريقيا وناميبيا هم أكثر ثراء من مواطنى سريلانكا والصين، ولكن مواطنى الأخيرتين يحظون بفرص موضوعية للتنمية أعلى من الآخرين.

والأفارقة الأميركيون هم أغنى بكثير من بعض أبناء العالم الثالث، ولكن فرصتهم فى بلوغ سن متقدمة أقل بكثير من آخرين أفقر منهم فى مجتمعات العالم الثالث، مثل الصين أو سريلانكا، وهى مفارقات من المهم النظر إليها باعتبارها مظهراً مهماً لفهم التنمية والتخلف.

الأسواق والحرية

وركز المؤلف على قدرة آلية السوق فى الإسهام فى تحقيق نمو اقتصادى كبير وفى التقدم الاقتصادى فى عمومه، وتعتمد كما يقول "أدم سميث" على كونها جزءاً مكملاً للحريات الأساسية التى يحق للناس أن يصدروا تقييماً بشأنها، كذلك فإن الوقوف بشكل عام ومطلق ضد السوق لن تقل شذوذاً وغرابة عن الوقوف بشكل عام ومطلق ضد المحادثات بين الناس، فحرية تبادل الكلمات والسلع والهدايا ليست فى حاجة إلى تبرير دفاعى تأسيساً على مالها من نتائج مواتية وإن كانت بعيدة، إنها جزء من وسيلة أو أسلوب حياة الناس فى المجتمعات وللتفاعل بينهم.

وأكد المؤلف أن رفض حرية المشاركة فى سوق العمل هو إحدى الوسائل لابقاء الناس خاضعين للسخرة والعبودية، والمعركة ضد إفتقاد الحرية الناجمة عن العمل الإلزامى أمر مهم فى كثير من بلدان العالم الثالث لأسباب بعضها يعادل الحرب الأهلية الأميركية فى الخطر.

وأكد على أن حرية دخول الأسواق يمكن أن تكون بذاتها مساهمة مهمة فى التنمية، بغض النظر عما يمكن أن تفعله أو لا تفعله آلية السوق لدعم النمو الاقتصادى، والواقع أن ما أعرب عنه "كارل ماركس" وهو ليس معجباً

بالرأسمالية، وتشخيصه فى كتابه "رأس المال" للحرب الأهلية الأمريكية التى وصفها بأنها من أهم أحداث التاريخ، إنما يرتبط مباشرة بأهمية حرية عقد العمل كنقيض للعبودية والاستعباد فى سوق العمل. وتشمل التحديات الحاسمة للتنمية فى كثير من البلدان النامية الحاجة إلى تحرير العمل من السخرة الصريحة أو المقنعة والتى تتكر على قوة العمل حق دخول سوق العمل الحرة، كذلك فإن حظر الوصول إلى أسواق الإنتاج يندرج غالباً ضمن مظاهر الحرمان التى يعانيها كثيرون من صغار المزارعين والمنتجين بسبب القيود التقليدية المفروضة، وتسهم حرية المشاركة فى التبادل الاقتصادى بدور أساسى فى الحياة الاجتماعية.

الفقر وعدم المساواة

ويجد المؤلف أسباباً للاعتقاد بأن الفقر ليس مجرد انخفاض الدخل، ذلك أن الحرمان من القدرات الأولية يمكن أن ينعكس في حالات مثل الوفاة المبكرة ونقص التغذية والمرض المزمن وشيوع الأمية.

ومن المهم في التحليل والدراسة للفقر إحداث نقلة في المنظور، لأن ذلك يهيئ لنا نظرة مغايرة عن الفقر في البلدان الفقيرة والغنية أيضا، ففي أوروبا حيث تبلغ البطالة ١٠ – ١٢ % يمكن إدراك مظاهر من الحرمان لا تنعكس في إحصائيات توزيع الدخل، وغالبا ما تختفي صور مظاهر الحرمان هذه، نظرا لأن نظام الضمان الاجتماعي الأوربي يميل إلى تعويض الخسارة في دخل المتعطل.

ولكن البطالة ليست مجرد نقص في الدخل يمكن أن تعوضه الدولة مقابل كلفة مالية باهظة هي في ذاتها عبء خطير جدا، وإنما البطالة أيضا مصدر إضعاف بعيد المدى للحرية والمبادرة والمهارات الفردية، والمعروف أن للبطالة آثارا عدة، من بينها أنها تسهم في الاستعباد الاجتماعي لبعض الجماعات، وتتسبب في شعور بفقدان الاعتماد على الذات والثقة بالنفس.

الحرية والقدرة ونوعية الحياة

الحرية الأساسية هي الحياة والقدرة على البقاء بدلا من الوقوع ضحية الموت المبكر، وثمة حريات أخرى تعادلها أهمية، مثل نوعية الحياة، والمساواة.

وتشير قدرة الشخص إلى المجموعات البديلة المؤلفة من عمليات الأداء الوظيفي التي يراها الشخص مجدية له، وهكذا تغدو القدرة نوعا من الحرية، الحرية الموضوعية لإنجاز مجموعات بديلة من عمليات أداء المهمات الوظيفية.

ويفيد تراث راسخ في علم الاقتصاد أن القيمة الحقيقية لمجموعة من الخيارات تتمثل في الاستخدام الأفضل الممكن لها، وكذا الاستخدام الفعلي لها ليبلغ السلوك أقصى مداه مع انتفاء الشك وعدم اليقين، ومن ثم فإن القيمة الاستعمالية للفرصة تعتمد على قيمة أحد عناصرها، بمعنى الخيار الأفضل والخيار الذي تحقق فعلا.

ويمكن استخدام الحرية التي تتجلى في بنية القدرة بأساليب أخرى مغايرة، وإن بالإمكان أن نضفي أهمية على توافر فرص لم تجر الاستفادة بها بعد.

وهذا اتجاه طبيعي يمكن أن نمضي فيه إذا كانت العملية التي تتحقق لنا النتائج من خلالها مهمة في ذاتها، ويمكن أن نعتبر الاختيار أداء وظيفيا قيما، فالصوم غير الجوع الاضطراري القسري، وأن يكون للمرء خيار في أن يأكل فهذا هو ما يضفي على الصوم قيمة، ويسبغ عليه معناه.

الضرورات الاقتصادية والحريات السياسية

تمثل الاحتياجات الاقتصادية في بلدان العالم الثالث "قوة تفوق" ترجح بالضرورة أية مزاعم أخرى، بما في ذلك مزاعم دعاة الحرية السياسية والحقوق المدنية.

فإذا كان الفقر يدفع البشر للقيام بأعمال خطيرة، مثل محاولات جمع العسل من غابات سوندربان في بنغلاديش المحمية لأجل الحفاظ على النمور الملكية الشرسة فيها والتي تقتل كل عام خمسين بنغاليا على الأقل. فقد يبدو من شاذ القول أن نركز على مسألة حريتهم الشخصية وحريتهم السياسية، وتمضي الحجة لتقول "يجب أن تعطى الأولوية يقينا لاستيفاء المتطلبات الاقتصادية"، حتى إن انطوت على حل وسط للحريات السياسية، وليس عسيرا أن ندرك أن تركيز الاهتمام على الديمقراطية والحرية السياسية نوع من الترف لا يتحمله بلد فقير.

تسمع مثل هذه الآراء : لماذا القلق بشأن نقاد الحريات السياسية إذا سلمنا بكثافة بتأثير الضرورات الاقتصادية، وقد طرحت في مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣ بقوة ضرورة أن ينصب الاهتمام على الحقوق الاقتصادية الوثيقة

الصلة بالاحتياجات الأساسية المهمة.

ولكن هل هو أسلوب مقبول فعلا أن نتناول المشكلات والاحتياجات الاقتصادية والحريات السياسية في ضوء تقسيم ثنائي أساسي من شأنه كما يبدو أن يقوض صلة الحرية السياسية بالموضوع بحجة أن الاحتياجات الاقتصادية أشد إلحاحا.

ويجادل المؤلف هذه النظرية ويعتبرها خاطئة تماما، فالقضايا الحقيقية التي يتعين التصدي لها تكمن في غير هذا النهج، وتقضي بأن ندرك الترابطات المتداخلة بين الحريات السياسية وفهم الاحتياجات الاقتصادية، فالحريات السياسية يمكن أن يكون لها دور مهم في توفير الحوافز والمعلومات من أجل حل الضرورات الاقتصادية الملحة، وصياغتنا لمفاهيم عن الضرورات الاقتصادية تتوقف بشكل حاسم على الحوارات والمناقشات العامة المفتوحة والصريحة، وضمان أنها في حاجة إلى الإصرار على الحرية السياسية.

ويؤكد المؤلف أن شدة المطالب الاقتصادية وكثافتها تضافان إلى الضرورة الملحة للحريات السياسية ولا تنقصان منها، وثمة اعتبارات ثلاثة مختلفة تقودنا في اتجاه القول بغلبة الحقوق السياسية والليبرالية الأساسية:

١- أهميتها المباشرة في الحياة الإنسانية في اقتران بالقدرة الأساسية بما في ذلك المشاركة السياسية والاجتماعية.

٢- دورها الأداتي لتعزيز الحجج التي يدلي بها الناس عند التغيير ودعم مطالبهم بالاهتمام السياسي، بما في ذلك مطالبهم بشأن الاحتياجات الاقتصادية.

٣- دورها البنائي في صياغة مفاهيم الاحتياجات، بما في ذلك فهم الاحتياجات الاقتصادية في سياق اجتماعي.

وليس من سبيل لتقييم الصيغة الديمقراطية لنظام الحكم إلا بوضع هذه الفضائل الثلاث موضع اعتبار.

ويجري استخدام الحريات السياسية والحقوق المدنية على الرغم مما فيهما من قيود، استخداما فعالا، والملاحظ في المجالات التي لم يكن فيها استخدامها فعالا أن الفرصة قائمة لتفعيلها، وأن الدور الاختياري للحقوق السياسية والمدنية في السماح، أو في الحقيقة تشجيع الحوارات والمناقشات المفتوحة وسياسة المشاركة والمعارضة الحرة دون اضطهاد يدق على نطاق واسع للغاية، حتى إن كانت أكثر فعالية وكفاءة في مجالات دون الأخرى، ومن الأهمية بمكان فائدتهما الثابتة بالدليل والبرهان في منع وقوع كوارث اقتصادية.

والملاحظ أنه حينما تسير الأمور برخاء، ويكون كل شيء على ما يرام فإن الناس لا يشعرون بالحاجة إلى هذا الدور للديمقراطية، ولكنها تصبح مطلبا ملحا لذاتها عندما تتغير الأمور لسبب أو لآخر، مثل الأزمة المالية في شرق وجنوب شرق آسيا التي ضربت بشدة اقتصادات عديدة، وخلفت وراءها الكثيرين ضحية الحاجة والفقر.

ولكن مع إقرارنا بأهمية المؤسسات الديمقراطية فإنه ليس بالإمكان اعتبارها أدوات تعمل آليا من أجل التنمية والتطوير، وإن استخدامها مشروط بما نؤمن به من قيم وأولويات، وباستثمارنا للفرص المتاحة للتعبير والمشاركة، وهنا يكون دور الجماعات المعارضة المنظمة مهما، خصوصا في هذا السياق.

كذلك فإن الحوارات والمناقشات العامة التي تسمح بها الحريات السياسية والحقوق المدنية يمكنها أن تؤدي دورا رئيسيا في صياغة القيم، حقا إن تعيين الاحتياجات يتأثر بالضرورة بطبيعة المشاركة والحوار العامين، وقوة الحوار ليست فقط إحدى متلازمات الديمقراطية، بما لها من مدى واسع النطاق، بل إن غرسها كثقافة يمكن أن يجعل الديمقراطية ذاتها تعمل وتثمر على نحو أفضل.

مثال ذلك أن الحوار العام بشأن قضايا البيئة حين يبني على قدر أكبر من المعلومات وقدر أقل من التهميش، فإن هذا لن يكون فقط مفيدا للبيئة، بل ربما يكون مهما أيضا للصحة وللأداء السليم للنظام الديمقراطي نفسه.

وإذا كانت الديمقراطية مهمة باعتبارها مصدرا رئيسا للفرصة الاجتماعية، فإن ثمة حاجة أيضا لدراسة وفحص سبل ووسائل تفعيلها لكي تعمل على نحو جيد، وتحقق ما فيها من إمكانات.

والمعروف أن إنجاز العدالة الاجتماعية لا يتوقف فقط على أشكال مؤسسية، بما في ذلك القوانين واللوائح التنظيمية الديمقراطية، بل وأيضا على الممارسة الفعالة.

وهذا تحد تواجهه كل الديمقراطيات الراسخة مثلما هي الحال في الولايات المتحدة الأميركية وبخاصة فيما يتعلق بالمشاركة الفارقة للجماعات العرقية المختلفة، والديمقراطيات الأحدث عهدا، إذ ثمة مشكلات مشتركة وأخرى متباينة.

السودان

المنظمة تطالب بإطلاق سراح نشطاء حقوقيين وسياسيين

اعتقلت سلطات الأمن السودانية بمدينة نيالا المحامى "عادل عبد الله نصر الدين سعيد" الناشط فى مجال حقوق الإنسان وعضو المنظمة السودانية لمناهضة التعذيب، وذلك أثناء تواجده بمكتبه نهار الأربعاء ١٦ يونيو/حزيران واقتادته إلى مبانى جهاز الأمن ووضعته رهن الاعتقال دون أن توجه اتهامات محددة إليه.

وجاء اعتقال الناشط المذكور على خلفية نشاطه فى مجال حقوق الإنسان، وهى ذات الأسباب التى اعتقل بها المحامى والناشط الحقوقى "صالح محمود محمد عثمان" فى الأول من فبراير/شباط الماضى، وظل قيد الحبس حتى الآن دون تهمة رغم مطالبة المنظمة العربية لحقوق الإنسان وزير العدل السودانى، فى مطلع أبريل/نيسان، بإطلاق سراحه.

وقد طالت الاعتقالات فى الآونة الأخيرة عدداً من أبناء دارفور، خاصة وسط ناشطى حقوق الإنسان، وبين من تدور شكوك الحكومة حول صلات لهم بالأحداث هناك.

من ناحية أخرى دخل الدكتور"حسن الترابى" زعيم حزب المؤتمر الشعبى وأكثر من سبعين آخرين من أعضاء حزبه المعتقلين منذ نهاية مارس/آذار الماضى فى إضراب مفتوح عن الطعام، وجاء فى بيان أصدره الحزب أن أعضاءه المعتقلين سيمتنعون جزئياً عن تناول الطعام (فيما عدا الماء والتمر) ابتداء من صباح ٣٠ يونيو/حزيران، وطالب البيان بإطلاق سراحهم أو تقديمهم لمحاكمة عادلة إن كان هناك "سبباً للاعتقال".

والمنظمة تطالب السلطات السودانية بالإفراج عن جميع نشطاء حقوق الإنسان المعتقلين وكافة سجناء الرأى والسماح لهم بممارسة نشاطهم السلمى بحرية تامة، كما تطالبها بإطلاق سراح كافة معتقلى الرأى والكف عن سياسة الاعتقال التحفظى.

سوريا

المنظمة تطالب السلطات بالإفراج عن كل من نعيسة ووطفة

تتابع المنظمة العربية لحقوق الإنسان ببالغ القلق استمرار احتجاز الناشط "أكثم نعيسة" رئيس لجان الدفاع ن حقوق الإنسان في سوريا منذ اعتقاله في منتصف مارس/أذار، وتعرضه لسوء المعاملة في الاحتجاز مما أدى إلى إصابته بجلطة في المخ أدت إلى شلل جزئي في ذراعه الأيمن.

وكان "نعيسة" قد تعرض للعديد من المضايقات الأمنية على مدى العام الماضي، شملت التعدي اللفظي على والدته المسنة، واستدعائه لمقار الأمن لإبلاغه شفهياً بوقف نشاط جماعته، وقد جاء الاعتقال خلال توقيت إصدار التقرير السنوي للجان الدفاع عن حالة حقوق الإنسان في سوريا.

وقد أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بياناً استنكرت فيه واقعة اعتقاله، وطالبت السلطات السورية بسرعة الإفراج عنه، وعن كافة المعتقلين السياسيين وسجناء الرأي في البلاد، وحملت المنظمة في كتاب لأمينها العام إلى المسئولين السوريين مسئولية سلامة "نعيسة" في الاحتجاز.

وتطالب المنظمة السلطات السورية بسرعة الإفراج عن "نعيسة"، وضمان عدم التعرض له، ووقف أية ملاحقات قضائية بحقه، والسماح له بالعمل بحرية في ضوء التزامات الحكومة السورية النابعة عن انضمامها للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

كما تلقت المنظمة شكاوى أفادت بقيام السلطات الأمنية يوم ١٦ مارس/أذار باعتقال السيد "حسن وطفة" عضو المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا "قيد الإشهار"، وذلك دون توجيه اتهامات محددة، وأن اعتقال المذكور تم على صلة بنشاطه في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وعضويته بالمنظمة.

وقد طالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان السلطات السورية بالإفراج الفوري عن المذكور والسماح له بممارسة أنشطته بحرية.

السعودية

وتتابع مطالبتها بالإفراج عن الإصلاحيين المعتقلين

تتابع المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالغ القلق استمرار السلطات الأمنية في احتجاز السادة د."متروك الفالح"، ود."عبد الله الحامد"، وأ."علي الدميني" منذ منتصف شهر مارس/أذار الماضي، على صلة برغبتهم في رفع مذكرة لولي عهد المملكة بمقترحات تتعلق بخطوات الإصلاح المنشودة، وعلى الرغم من إطلاق زملائهم الذين سبق احتجازهم لذات السبب، وضاعف من قلق المنظمة

استمرار احتجاز المذكورين مترافقاً مع معلومات تفيد بنية السلطات إحالتهم إلى المحاكمة.

وقد خاطب الأمين العام للمنظمة كل من ولي عهد المملكة ووزراء الداخلية والخارجية والعدل، وطالبهم بسرعة الإفراج عن المذكورين، وحث على وقف أية ملاحقات قضائية بحقهم.

السعودية / البحرين

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تفيد أن السلطات الأمنية تواصل احتجاز السيد "عبد الرحيم المرباطي" البحريني الجنسية منذ ١٦ يونيو/حزيران ٢٠٠٣ بعدما اعتقله ضباط المباحث العامة خلال تواجده بالمدينة المنورة من دون إذن قضائي أو توجيه اتهامات رسمية.

أفادت الشكوى أن السلطات رفضت إبلاغ أسرته بأسباب اعتقاله أو مدة احتجازه المقررة، وقد لمس بعض أفراد أسرته الذين تمكنوا من زيارته في محبسه تدهور حالته الصحية.

وقد خاطبت المنظمة السلطات المختصة وطالبتها بالإفراج عن المذكور طالما لم تثبت في حقه اتهامات رسمية.

السعودية / مصر
المنظمة تناشد سلطات البلدين الوفاء بواجباتها في حماية مواطن مصري

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان اتصالات هاتفية من السيد "أحمد عبد العزيز أحمد الوكيل" المصري الجنسية، والذي يقيم بالمملكة العربية السعودية بغرض العمل منذ العام ١٩٩٢، ويطلب مساعدته على وجه السرعة في العودة إلى مصر هرباً من اضطهاد كفيله له طوال العامين الأخيرين.

أفاد الاتصال بأن المذكور يعمل لدى مؤسسة محمد هزاع للمقاولات بكفالة المواطن السعودي "محمد حامد أحمد الغامدي" في منطقة بلجرشي بإمارة الباحة جنوب المملكة، وأن قضيته بدأت منذ عامين عندما طلب الحصول على مستحقاته المادية المتأخرة لدى الكفيل، وفوجئ بقيام الكفيل بإلصاق عدد من التهم الكيدية ضده، والتي اتضح لاحقاً براءته منها جميعاً، ورغبة منه في العودة إلى مصر وقع تنازلاً بكافة مستحقاته لدى الكفيل منذ أكثر من عام ونصف حتى يستعيد جواز سفره الموجود بحوزة الكفيل، الذي نكص عن وعده ودأب على تهديده وإرهابه وتوجيه الاتهامات الكيدية له من وقت إلى آخر، بما بات معه المذكور يخشى على حياته وسلامته.

كما أن ممارسات الكفيل وتهديداته قد أدت إلى التزام المذكور منزله، وعدم الخروج منه، والانقطاع عن العمل طوال العامين الماضيين، في حالة معيشية متردية للغاية.

وقد خاطبت المنظمة وزارة الخارجية المصرية وطالبتها باتخاذ الإجراءات اللازمة لسرعة حل مشكلة المذكور وإعادته سالماً إلى الأراضي المصرية، وكانت المنظمة قد خاطبت السلطات السعودية في وقت سابق نهاية العام الماضي، وطالبتها بحل قضية المذكور وإعادته إلى بلده، ولكنها لم تتلق رداً في هذا الشأن.

مصر
المنظمة تجدد مطالبها بالإفراج عن المعتقلين

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان التماسات عدة للإفراج عن معتقلين يعود اعتقال بعضهم إلى مطلع التسعينيات بشبهة الانتماء إلى تنظيمات إسلامية محظورة، والمدعون بعدد من سجون البلاد البعيدة عن محلات إقامتهم، ويعاني بعضهم من تدهور شديد في حالتهم الصحية.

ومن بينهم "عصام عبد الرازق" بسجن الوادي الجديد ، وكل من "خالد قطب" و"محمود سعد كريم" المعتقلين منذ العام ١٩٩٠ في سجن وادي النطرون، و"هشام عبد العظيم محمد" الذي أدى مدة عقوبته في القضية المعروفة باسم تنظيم "الوعد"، ولم يتم الإفراج عنه.

وقد خاطبت المنظمة السلطات المعنية، وطالبتها بالإفراج عن هؤلاء المعتقلين، وتجدد المنظمة مناشدتها للحكومة المصرية بإنهاء العمل بقانون الطوارئ والإفراج عن كافة المعتقلين في البلاد.

.. وحكم بتعويض لأحد المعتقلين

تمكنت "جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء" من الحصول على حكم قضائي بالتعويض عن التعذيب لصالح أحد المعتقلين السياسيين في إحدى فترات اعتقاله التى بلغت عامين (من منتصف يوليو/تموز ١٩٩٣ إلى منتصف يوليو/تموز ١٩٩٥).

وقد أصدرت محكمة جنوب القاهرة حكمها بتاريخ ٢٦ يونيو/حزيران ٢٠٠٤

فى الدعوى المقامة من "طارق عبد الستار أحمد مراد" ضد وزير الداخلية، وحكمت المحكمة فى حكمها الابتدائي بتعويضه بمبلغ خمسة عشر ألف جنيها تعويضاً مادياً وأدبياً عما أصابه إثر تعذيبه، فضلاً عن الأضرار النفسية التى لحقت به جراء هذا التعذيب.

..وحكم بالسجن فى حق أحد الصحفيين

أصدرت محكمة جنايات القاهرة فى ١٦يونيو/حزيران ٢٠٠٤ حكماً بحبس الصحفى والكاتب "أحمد عز الدين" نائب رئيس تحرير جريدة الأسبوع سنتين وتغريمه ٢٠ ألف حنيه فى دعوى سب وقذف "د.يوسف والى" نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة، بعد أن تقدم ببلاغ إلى النائب العام يتهم فيه "عز الدين" بسبه وقذفه إثر حملة صحفية نظمتها صحيفة الأسبوع.

وقد أحال النائب العام أوراق القضية نهاية العام الماضى ٢٠٠٣ إلى محكمة جنايات القاهرة التى أصدرت حكمها السابق.

والمنظمة رغم احترامها لأحكام القضاء، فإنها تعبر عن قلقها الشديد إزاء استمرار صدور أحكام جديدة فى قضايا النشر، الأمر الذى ينعكس بالسالب على حرية الصحافة فى مصر.

وتناشد المنظمة السلطات بالعمل على تنفيذ قرار رئيس الجمهورية الخاص بإلغاء عقوبة الحبس فى قضايا النشر بهدف تعزيز الحريات الإعلامية والصحافية.

مصر / اليمن
المنظمة ترحب بإجلاء مصير سالم عبيد وتطالب السلطات في مصر واليمن بالتحقيق في الواقعة

تلقت المنظمة معلومات بشأن اختفاء السيد "أحمد سالم عبيد" النائب السابق لوزير الدفاع في الجمهورية اليمنية يوم ١٨ فبراير/شباط عقب مغادرته لمسكنه بالقاهرة الذي يقيم فيه منذ العام ١٩٩٤.

وأشارت معلومات صحفية (جريدة الوطن السعودية) بأن المذكور ربما يكون قد تم تبادله في عملية تبادل جرت مؤخراً بين السلطات الأمنية في كل من مصر واليمن.

وقد خاطبت المنظمة السلطات في كل من مصر واليمن، وطالبتهما باتخاذ الإجراءات اللازمة لإجلاء مصيره وكفالة سلامته وحريته.

كما أصدرت بياناً صحفياً استنكرت فيه الحادثة، وعدم تعقيب سلطات البلدين على ما أوردته المصادر الصحفية، وحملت سلطات البلدين مسئولية استمرار اختفائه وسلامته.

وفي تطور إيجابي، اتصل المذكور في منتصف مايو/أيار من العاصمة اليمنية بأسرته في القاهرة، وأبلغهما بأنه على قيد الحياة ومعافى، ولم يوضح أبعاد الحادثة، ذاكراً أنه سيقيم مؤقتاً بمنزل أسرته في اليمن.

وتطالب المنظمة سلطات البلدين بالتحقيق في الواقعة، وكشف ملابساتها، وتحديد المسئولين عنها ومحاسبتهم على ارتكابها.

العراق / الولايات المتحدة الأمريكية
المنظمة تطالب بالإفراج الفوري عن علماء عراقيين معتقلين وكفالة حمايتهم

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكاوى عدة بشأن مواصلة القوات الأمريكية في العراق احتجاز الدكتور "عامر السعدي" المسئول السابق عن ملف الأسلحة العراقية كنموذج للعبث الأمريكي بثروات العراق البشرية والمتمثلة في علماءه ونخبه الأكاديمية.

وقد أفادت الشكاوى أن "السعدي" محتجز بسجن انفرادي منذ تسليم نفسه طوعاً للقوات الأمريكية دون أن توجه إليه أية اتهامات محددة، وذلك بالمخالفة لاتفاقات جنيف للعام ١٩٤٩.

وأثارت تقارير صحفية أمريكية وغربية أن السلطات الأمريكية تخشى الإفراج عنه كي لا يعد ذلك إغلاقاً من جانبها لملف الأسلحة العراقية المحظورة في ظل الحملة الانتخابية الرئاسية في الولايات المتحدة.

وقد خاطب الأمين العام للمنظمة كل من السكرتير العام للأمم المتحدة ووزير الخارجية الأمريكي ورئيس الحكومة الانتقالية في العراق ووزير العدل فيها والعديد من الفعاليات الحقوقية المعنية، وطالبهم بسرعة العمل من أجل الإفراج عن المذكور وكافة العلماء العراقيين المعتقلين في سجون الاحتلال وكافة مراكز الاحتجاز الأخرى.

كما حث الحكومة الانتقالية على اتخاذ الخطوات الكفيلة بحماية علماء العراق.

المنظمة تعلن تقريرها السنوى للعام ٢٠٠٤

أعلنت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى ٥ يوليو/تموز تقريرها السنوى للعام ٢٠٠٤ عن حالة حقوق الإنسان فى البلدان العربية خلال العام ٢٠٠٣، والربع الأول من العام ٢٠٠٤.

تابع التقرير، الذى يقع فى ٣٠٠ صفحة، مسار حقوق الإنسان فى ظل الحرب الدولية على الإرهاب، وتدهور هذه الحالة فى البلدان العربية المحتلة : فلسطين والعراق، وبؤر النزاعات الداخلية المسلحة فى الصومال والسودان، وذلك من منظور القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وكذا من منظور الحقوق الفردية والحقوق الجماعية. كما أفرد قسماً خاصاً لتقارير البلدان.

عكس التقرير تدهورا غير مسبوق فى حالة حقوق الإنسان فى المنطقة من حيث أعداد ضحايا الانتهاكات، ونوعية الانتهاكات وعمقها بل ومسارها المتصاعد.

وحذر التقرير من استمرار الزج بالمنطقة فى أتون الحرب على الإرهاب المفتوحة زمانا ومكانا دون ضوابط، ودون مراعاة لا للقانون الدولي الإنساني، ولا القانون الدولي لحقوق الإنسان. والتى أسفرت عن مذابح لا حصر لها، وتعريب نموذج جوانتنامو فى سجون العراق وغيرها، وتفشى ظاهرة الاعتقال الإداري، واعتقال وطرد الأجانب دون إجراءات قانونية بلغت حد صدور قرار فى إحدى البلدان العربية بطرد ١٠٠ ألف شخص يمثلون ١٥% من السكان، وتجاوز الإجراءات القانونية فى الاعتقال، وتفشى التعذيب، ووفاة معتقلين جراءة، ومحاكمة الآلاف محاكمات غير عادلة قضت بإعدام العشرات وأصدرت أحكاما مغلظة بالسجن المؤبد فى محاكمات مبتسرة.

وعزز التقرير الدعوة لضرورة خلق آلية دولية للرقابة على مسار الإجراءات الخاصة بمكافحة الإرهاب، وامتثال الحكومات للقانون فى مكافحة هذه الظاهرة.

ولم يتوقف التقرير طويلاً عند مناقشة الذرائع المفتعلة التى ساقتها الولايات المتحدة وحلفائها لتبرير العدوان على العراق بعد أن أصبحت موضع تحقيقات سياسية وقانونية فى البلدان المعتدية، لكن توسع فى رصد الانتهاكات الجسيمة لسلطات الاحتلال للحقوق الجماعية والفردية للشعب العراقي، والتى يرقى كثير منها لمستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وأدان الإجراءات غير المتناسبة التى اتخذتها سلطات الاحتلال حيال ما تكشف من جرائم بحجم جرائم القتل العمد للمدنيين، وتعذيب الأسرى والمعتقلين والسجناء فى سجن أبو غريب وغيره من مراكز الاحتجاز.

وجاءت إجراءات نقل "السيادة" فى العراق، مؤيدة لمخاوف أثارها التقرير فى ضوء استمرار سيطرة الولايات المتحدة وحلفائها على زمام الأمور، وبقاء الاحتلال تحت لافتات أخرى وافتقاد الحكومة الانتقالية للوسائل التى تساعدها على إنجاز مهامها، ويظل إلحاح المنظمة على إنهاء الاحتلال، وإجراء انتخابات حرة لكافة فئات الشعب العراقي، وكفالة كل الوسائل لضمان عراق ديمقراطى تعددى يسوده حكم القانون.

وتتابع المنظمة بقلق مقدمات محاكمة الرئيس العراقي السابق ومعاونيه، التى تفتقد معايير المحاكمة العادلة، وأفردت بيانا بالانتهاكات القانونية للمحاكمة.

وتابع التقرير ببالغ الاستنكار العدوان الإسرائيلي المتصاعد على الشعب الفلسطيني، والحماية التى تكفلها الولايات المتحدة لهذا العدوان فى المحافل الدولية، وأدان بصفة خاصة الاجتياحات والاغتيالات، وهدم المنازل، والاعتقالات، والتعذيب، ومحاكمة الأسري، وتعزيز الاستيطان، وتوقف عند الظاهرة الإجرامية الشاذة ببناء الجدار العازل العنصري الذى يضع الشعب الفلسطيني بأسره فى سجن كبير، ويصادر على فرص التسوية السلمية، بابتلاع الأراضى الفلسطينية، ويزكي منهج العنف.

ورغم تقدير التقرير للمدى الذى بلغته جهود التسوية السلمية لمشكلة جنوب السودان، فقد سجل قلقه البالغ من تدهور الأوضاع الأمنية فى دارفور والتى أفضت إلى مقتل أكثر من عشرة آلاف شخص ونزوح وتشريد أكثر من مليون مواطن، وأصبحت تمثل أكبر كارثة إنسانية على حد تقدير مسئولى الأمم المتحدة وحفزت الدعوة لتدخل دولي فى السودان.

وجددت المنظمة الدعوة لتثبيت ووقف إطلاق النار، وبدء مفاوضات جادة لوضع نهاية فورية لمأساة دارفور كما تجدد دعوتها لإجراء تحقيق مستقل فى أحداث دارفور بالإضافة للجنة تقصى الحقائق التى شكلتها الحكومة.

وبينما ينتقد التقرير الدعوة لفرض

الإصلاح من الخارج، انطلاقا من ارتكازها على فساد ثقافة المنطقة ونظمها الاجتماعية، وقيامها على أساس الوصاية وليس الشراكة، وإغفال أهمية القضايا المركزية فى المنطقة وفى مقدمتها العراق وفلسطين فقد أكد التقرير الحاجة الماسة للإصلاح، وأهمية البدء فوراً فى إنجازه، وانتقد تقاعس الحكومات عن ترجمة توجهاتها المعلنة بشأن الإصلاح إلى واقع عملي واستمرارها في إعلاء الاعتبارات الأمنية على الحقوق والحريات.

.. والعديد من المنظمات العربية لحقوق الإنسان تصدر تقاريرها السنوية

وقد أصدرت العديد من منظمات حقوق الإنسان تقاريرها السنوية خلال أشهر مايو/آيار، ويونيو/حزيران، ويوليو/تموز، ومنها **الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان** التى أصدرت الطبعة العربية من تقريرها السنوى مطلع يونيو/حزيران، بعد أن كانت أصدرته فى طبعته الفرنسية فى أبريل/نيسان، والذى يتناول رصداً للتراجعات التى شهدتها أوضاع حقوق الإنسان فى الجزائر خلال العام ٢٠٠٣، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق فى التنمية، فضلاً عن كونه أول تقرير حقوقى يعنى بالنظر فى الأوضاع المتعلقة بسياسات الحكم الرشيد فى بلد عربى.

كما أصدرت **المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى الأردن** تقريرها السنوى نهاية مايو/آيار، والذى ألقى نظره فاحصة على مسار حقوق الإنسان فى الأردن، وعني بصفة خاصة بظاهرة القوانين المؤقتة وتأثيراتها، كما ألقى نظرة خاصة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وخلال الشهر نفسه، أصدرت الجمعية الأردنية لحقوق الإنسان تقريرها السنوى، والذى عني بالنظر فى ذات الحقوق.

كما أصدرت **المنظمة المصرية لحقوق الإنسان** خلال يونيو/حزيران تقريرها السنوى الذى تناول حالة حقوق الإنسان فى مصر خلال العام ٢٠٠٣ وعني بالنظر فى مسار الحقوق المدنية والسياسية، وسجل ١٦ حالة وفاة من جراء التعذيب خلال العام ٢٠٠٣ ومطلع العام ٢٠٠٤، كما عني بعرض نشاط المنظمة عن ذات الفترة.

كما أعلنت **جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء في مصر** في يوليو/تموز تقريرها السنوى السادس عن أوضاع المحتجزين ومراكز الاحتجاز فى مصر للعام ٢٠٠٣.

ويتناول التقرير أوضاع مراكز الاحتجاز المؤقتة ومن يحتجزون فيها، وقضايا التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والحاطة بالكرامة، ويرصد تزايد استخدام قرارات الحبس الاحتياطى فى بعض القضايا كنوع من العقوبة المستترة، ويقوم آليات الحماية القانونية للمحتجزين.

الأمين العام يشارك فى مؤتمر نظمه البرنامج العربى

نظم البرنامج العربى لنشطاء حقوق الإنسان على مدى يومى ٢٦ – ٢٧ يونيو/حزيران مؤتمر "منظومة حقوق الإنسان بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية" وذلك على خلفية تكوين المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر، وشارك فى المؤتمر نحو ١٧٠ يمثلون كافة التيارات السياسية والحقوقية ومنهم أ."محمد فائق" الأمين العام للمنظمة.

استهدف المؤتمر بلورة رؤية موضوعية وحداً أدنى للاتفاق فيما يتعلق بتشكيل المؤسسات الوطنية فى ضوء مبادئ إعلان باريس.

وخرج المؤتمر بعدد من التوصيات، شملت أن حقوق الإنسان كل لا يقبل التجزئة، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية يجب أن تتكامل مع الحقوق المدنية والسياسية، وضرورة إنهاء حالة الطوارئ التى تقوض دولة القانون والمؤسسات، وأهمية تنقية القوانين والتشريعات، وضرورة توافر عدد من الشروط لفاعلية المجلس القومى لحقوق الإنسان بدءاً بإطلاق حرية عمل المنظمات، وإنشاء آلية ديمقراطية لتشكيل المجلس، فضلاً عن بعض الآليات الخاصة باستقلالية نشاطه.

والمنظمة تحصل على صفة علاقات العمل لدى اليونسكو

حصلت المنظمة العربية لحقوق الإنسان على صفة علاقات العمل لدى المنظمة الدولية للتربية والعلوم والثقافة "اليونسكو" في منتصف أبريل/نيسان ٢٠٠٤، بعد موافقة المدير العام لليونسكو على الطلب الذي كانت قد تقدمت به المنظمة نهاية العام ٢٠٠٣، وأحاله إلأى المكتب التنفيذي الذي اعتمده في اجتماعه يوم ١٦ أبريل/نيسان.

وتتيح هذه الصفة تعاوناً واسعاً في العديد من مجالات العمل بين المنظمة

واليونسكو، ومنها ما يتعلق بثقافة حقوق الإنسان والتربية عليها، وقضايا التعليم والبيئة والتنمية البشرية، وغيرها على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية.

دورتين تدريبيتين جديدين لمركز عمان

افتتحت فى عمان الدورة الثالثة لتدريب المدربين، والتى ينظمها مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، ويشارك فيها ١٧ ناشطاً فى مجال حقوق الإنسان من الأردن وسوريا والعراق واليمن والسعودية والبحرين.

وكان المركز قد اختتم فى عمان فعاليات ورشة تدريبية فى مجال حقوق الإنسان والقانون الدولى الإنسانى لمنظمات حقوق الإنسان العراقية، شارك فيها ٢٥ ناشطاً عراقياً لمدة ستة أيام فى إطار تنفيذ اتفاقية التعاون المشترك مع مركز بغداد لدراسات حقوق الإنسان.

"الطريق إلى الديمقراطية" عدد جديد من مجلة المنظمة الفصلية

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان العدد التاسع من مجلتها البحثية المحكمة "قضايا حقوق الإنسان"، وذلك تحت عنوان "الطريق إلى الديمقراطية"، والذى تناول بالعرض والتحليل أبعاد المبادرات المتعلقة بالإصلاح السياسى والاقتصادى والاجتماعى فى المنطقة العربية.

تضمن العدد مقدمة تحليلية للدكتورة "نيفين مسعد" المشرفة على المجلة، وأبحاث فى الأبعاد السياسية والاقتصادية والثقافية أعدها "أحمد المنيسى" الباحث بمركز الأهرام للدراسات و"د.أحمد السيد النجار" رئيس تحرير التقرير الاقتصادى السنوى بمركز الأهرام للدراسات، والزميل "علاء شلبى" الباحث بالمنظمة.

وتضمن العدد أيضاً ملفاً وثائقياً لنصوص أهم المبادرات الأمريكية والأوروبية، الرسمية منها وغير الرسمية، التى جرى نشرها أو إتاحتها قبل إعداد المجلة للطبع.

كذلك عرض العدد ملفاً خاصاً لأعمال ومناقشات المائدة المستديرة التى عقدتها المنظمة العام الماضى حول مبادرات التغيير والإصلاح فى المنطقة، والتى أدارها الأستاذ "محمد فائق" الأمين العام للمنظمة، وشارك فيها كل من السادة "أ.أبو العلا ماضى"، و"د.أحمد يوسف أحمد"، و"د.بهجت قرنى"، و"أ.سمير مرقص"، و"د.محمد السيد سعيد"، و"د.منار الشوربجى"، و"د.نيفين مسعد"، فضلاً عن "أ.محسن عوض" مساعد الأمين العام للمنظمة، و"أ.إبراهيم علام" المدير التنفيذى للمنظمة.

المشرف على النشرة : الأستاذ/ إبراهيم علام – المدير التنفيذي

شارك فى تحرير هذا العدد :

أ.علاء شلبى ، أ.هايدى الطيب ، أ.محمد راضى ، أ.محمد عبد العزيز

أ.محمد محمدين ، د.سامية حسين

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

*تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة دولية إقليمية غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية فى الوطن العربى *مقرها الرئيسى بالقاهرة بموجب اتفاق مقر مع الحكومة المصرية *حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة *وحاصلة على صفة علاقات العمل مع منظمة اليونسكو عام ٢٠٠٤.

...

رئيس مجلس الأمناء: أ. جاسم القطامى

نائب الرئيس : د.أحمد صدقى الدجانى

الأمين العام : أ. محمد فائق

المقر الرئيسى : ٩١ شارع الميرغنى- مصر الجديدة القاهرة ١١٣٤١ج.م.ع

ت : ٤١٨١٣٩٦ - ٤١٨٨٣٧٨

فاكس: ٤١٨٥٣٤٦

بريد إلكتروني :
aohr@link.net

موقع الإنترنت :
www.aohronline.com

الاشتراكات السنوية للعضوية :

داخل مصر ٥٠ جنيهاً مصرياً

خارج مصر ٥٠ دولار

تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات باسم المنظمة إلى البنك الوطنى المصرى – فرع ثروت

حساب جار ٥٨١٨٣٥

Alwatany Bank of Egypt Sarwat.
Account 581835

أو البنك العربى بسويسرا

Arab Bank (Switzerland)
Account 201738